

المجلس الحادي والثلاثون من مجالس سماع سنن النسائي (

المجتبي (الشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد هذا هو المجلس الحادي والثلاثون من مجالس القراءة والتعليق على كتاب المشتبه للامام ابي عبد الرحمن احمد ابن شعيب النسائي رحمه الله ضحى الخميس الخامس - 00:00:00

من شهر جمادى اى الاولى عام ثمانية وثلاثين واربع مئة والف من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم كنا لقد وقفنا على كتاب احكام الصيد والذبايح فنبداً على بركة الله تعالى. نعم. الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم. اما بعد في باسانيدكم المتصلة حفظكم الله الى رحمه الله تعالى قال الامام ابو عبد الرحمن النسائي رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب الصيد والذبايح باب الامر بالتسمية عند الصيد - 00:00:40

قالت ابن سني رحمه الله اخبرنا الامام ابو عبد الرحمن النسائي بمصر قراءة عليه وانا اسمع عن سعيد بن نصر قال انبأنا عبد الله ابن المبارك عاصم رضي الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا ارسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله عليه فان ادركته - 00:01:00

لم يقتل فاذبح واذا ذكر اسم الله عليه. وان ادركته قد قتل ولم يأكل فكل فقد امسكه عليك فان وجدته قد اكل منه فلا تطعم منه شيئاً فانما امسكه على نفسه ان خالطت كلبك كلاباً فقتلنا فلم يأكلنا فلا تأكل منه شيئاً فانك لا تدري ايها قتل. الله اكبر - 00:01:20

تفصيل عجيب تفصيل عجيب ودقيق. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب النهي عن اكل ما لم يذكر اسم الله قال اخبرنا سويد بن ناصر قال احثنا عبدالله عن زكريا عن الشعبي عن علي بن حاتم رضي الله عنه انه قال سد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراج فقال ما اصبحت - 00:01:40

فكل ما اصبحت بعرضه فهو وقيل. وسألته عن الكلب فقال اذا ارسلت كلبك فاخذ ولم يكن فكل فان اخذه زكاته وان كان مع كلب كتاب اخر فاخر فخشيت ان يكون اخذ معه فقتل فلا تأكل فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على غيره. يستفاد منه - 00:02:00

يستفاد منه الاحتياط في المآكل. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب صيد الكلب المعلم وبه اليه قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا ابو الصمد يا عبد العزيز ابن عبد الصمد قال احثنا منصورنا ابراهيم عن همام ابن الحارث عن ابن حاتم انه - 00:02:20

وسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارسل كلباً معلم فيأخذ فقال اذا ارسلت الكلب المعلم وذكرت اسم الله عليه فاخذ فقل. قلت وان قتل قال وان قتل ارمي بالمعراج قال اذا اصاب بحدده فكله اذا اصاب بعرضه فلا تأكل. باب صيد المعراج خشبة ثقيلة - 00:02:40

خشبة ثقيلة لا يكون يعني يقتل بثقله ولا يقتل بمسنة بحيث يقطع العروق يخرج الدم فكل شيء قتل بثقله لا تحل الذبيحة به. لابد ان يكون بشيء حاد نعم احسن الله اليك قال رحمه الله باب صيد الكلب الذي ليس بمعلم قال اخبرني محمد بن عبيد بن محمد الكوفي - 00:03:00

يرحمك الله. المحاربي قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن حيوة بن شريح. قال سمعت ربيعة بن يزيد يقول انباءنا ابو ادريس. عائد الله قال سمعت ابا ثعلبة الخشني رضي الله عنه يقول قلت يا رسول الله انها بارض صيد اصيد بقوس واصيد بكليبي المعلق. وبكليبي الذي ليس بمعلم. فقال ما اصبت بقوسين - [00:03:30](#)

فاذكر اسم الله عليه وقل وما اصبت بكليك المعلم فاذكر اسم الله وكل وما اصبت بكليك الذي ليس بمعلم فادركت زكاته فكل قال اخبرنا محمد بن زنبور ابو صالح المكي الله. قال حدثنا فضيل ابن عياض عن منصور عن ابراهيم عن همام ابن الحارث عن دين ابن - [00:03:50](#)

رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله ارسل كلابي المعلمة فيمسكن علي فاكل قال اذا ارسلت كلابك المعلمة فامسكتنا عليك فكن قلت وان قتلنا قال وان قتلنا قال ما لم يشركهن كالبن سواهن كنت ارمي بالمعراج فيخزق قال ان خزق فكل وان اصاب بعرضه فلا تاب - [00:04:10](#)

قل باب اذا وجد مع كلبه كلبا لم يسمي عليه قال اخبرنا عمرو بن يحيى ابن الحارث قال احدثنا احمد بن ابي شعيب قال حدثنا موسى ابن اية اما عاصم بن سليمان عن عامر شعبي عن ابن حاتم رضي الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد. فقال اذا ارسلت كلبك فخالطته اكل لم تسمعي - [00:04:30](#)

فلا تأكل فانك لا تدري ايها قتلة. انك لا تدري ايها قتلة. باب اذا وجد مع كلبه كلبا غيره. قال اخبرني عمرو بن لعل قال احدثنا يحيى قال احدثنا زكريا وابن ابي زائدة قال حدثنا عامر عن عدي ابن حاتم انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن - [00:04:50](#)

فقال اذا ارسلت كلبك فسميت فقل وان وجدت كلبا اخر مع كلبك فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيرك. قال اخبرنا احمد بن عبدالله بن الحكم قال حدثني - [00:05:10](#)

محمد وابوه جعفر قال حدثنا شعبة عن سعيد بن مسروق انه قال حدثنا الشعبي عن عدي بن حاتم وكان لنا جارا ودخيلا وربيطا بالنهرين انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال ارسل كلبتي فاجد معك الجن كلبا قد اخذ لا ادري ايهما اخذ قال لا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على - [00:05:20](#)

قال اخبرنا احمد بن عبدالله بن الحكم قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن الحكم. قال حدثنا عن الشعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك قال اخبرنا سليمان بن عبيد الله بن عمرو الغيلاني البصري قال حدثنا بأس قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الله بن ابي السفر عن - [00:05:40](#)

الشعبي عن ابي ابن حاتم رضي الله عنه انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ارسل كلبتي قال اذا ارسلت كلبك فسميت فكل وان اكل منه فلا تأكل - [00:06:00](#)

انما امسك على نفسه واذا ارسلت كلبك فوجدت معه غيره فلا تأكل فانك انما سميت على كلبك ولم تسمي على غيره. قال اخبرنا عمرو ابن علي قال حتى تناموا داوود عن - [00:06:10](#)

عن النار السفر عن الشعبية وعن الحكم عن الشعبية وعن سعيد بن مسروق عن الشعبي. عن ابي بن حاتم رضي الله عنه انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ارسل كلبتي - [00:06:20](#)

باجد مع كلب كلبا اخر لا ادري ايهما اخذ. قال لا تأكل فانما سمعت على كلب فلم تسم على غيره. من لم يسم في الصيد فان صيده حرام. هذه النصوص قاطعة في هذا المعنى. طيب ومن ذبح الذبيحة ولم يسمي - [00:06:30](#)

يقول العلماء مثل الصيد ولكن بعض العلماء يفرق بين الصيد وبين المذبوح. قالوا لان المذبوح يحله الذبح. واما الصيد فلا يحل الا بالصيد. وعلامته التسمية. فصار التسمية بمنزلة الذبح والذبح في التسمية امر زايد. ولكن الاحوط من الانسان اذا لم يسمي لا يأكل - [00:06:50](#)

واما في المذبوحات اذا علمنا انه ربما لم يسمي قال سموا انتم اما في الصيد مجرد علمنا مجرد عدم علمنا بالتسمية يعني الا نأكل.

فرق بين الامرين في المذبوحات لو علمنا ان او - [00:07:20](#)

وغلِب على ظن انهم لم يسموا ذبوحا لكن لم يسموا كذبائح اهل الكتاب. نسمي نحن ونأكل. اما في الصيد عدم يقيننا من التسمية لا يحل لنا الصيد. نعم. هذي من الفروقات الفقهية ذكرها العلماء في كتب - [00:07:40](#)

وقعت ومن افضل كتب الفروقات فروقات لابن رجب رحمه الله. نعم. ذبائح الكفار اليهود والنصارى اذا ذبحوا اه ذبايحهم تحل بنص القرآن. اما اذا لم يذبحوا قتلوا خنقوا. اذا المسلم خنق - [00:08:00](#)

تاكل ها يعني اذا كنت لا تاكل خنيقة المسلم كيف تاكل خنيقة الكتاب؟ هذا اعجب ما يكون. نعم ايش؟ النسيان. في التسمية في الصيد لا اعتبار. في الصيد لا اعتبار. اما في الذبح فارجو ان يكون له اعتبار. نعم. احسن الله اليكم - [00:08:20](#)

قال باب كلب يأكل من الصيد الاية نصت على الامرين. قال ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ها صح طيب وايضا نهى ان تأكل ما ذبح لغير الله وما اهل لغير الله. اذا لابد في الذبيحة من من الذبح ومن التسبيح - [00:08:45](#)

وهذا قول الجمهور لكن الصحيح ان الواجب ان التسمية واجب وليس ركنا في حل الذبح. وهذه قاعدة ذكرناها في الصلاة ان الركن اذا ذهب يذهب الشيء. اما الواجب الواجب اذا نسيه الانسان فلا شيء عليه - [00:09:08](#)

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله باب الكلب يأكل من الصيد قال اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا يزيد وابن هارون قال اما انا زكريا وعاصم عن شعبي اناذي بن حاتم رضي الله عنه - [00:09:28](#)

من قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراج فقال من صب بحده فكل ما اصاب بعرضه فهو وقيد قال وسألته عن كلب الصيد. فقال اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله - [00:09:40](#)

يقول قلت وان قتل؟ قال وان قتلنا فان اكل منه فلا تأكلوا ان وجدت معه كلبا غير كلبك وقد قتله فلا تأكل انما ذكرت اسم اسم الله عز وجل على - [00:09:50](#)

ولم تذكر على غيري؟ قال اخبرنا عمرو بن يحيى ابن الحارث قال احدنا احمد بن ابي شعيب قال حدثنا موسى ابن اية. اما من عن عاصم ابن سليمان عن الشعبي عن عدي ابن حاتم - [00:10:00](#)

اطبائية اربائية رضي الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال اذا ارسلت كلبك فذكرت اسم الله عليه فقتل ولم يأكل فكل وان اكل منه فلا - [00:10:10](#)

لا تأكل فانما امسكه عليه ولم يمسه عليه. باب الامر بقتل الكلاب. عدي بن حاتم لا تخطئوا في ضبط الناس يقرون عدي ما في عدي في الصحابة عدي عدي فيه آ عدي بس ما هو بالصحابة اظن نسيتم لكن هذا - [00:10:20](#)

اسمه عدي نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله اخبرنا باب الامر بقتل الكلاب. قال اخبرنا كثير ابن عبيد قال حدثنا محمد ضمن حرب عن الزبيدي عن الزهري قال اخبرني اخبرني ابن السباق قال اخبرني ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له جبريل عليه السلام لكننا لا - [00:10:40](#)

ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فامر بقتل الكلاب حتى انه لا يأمر بقتل الكلب الصغير. قال اخبرنا وهذا نسخ كما في صحيح مسلم وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب - [00:11:00](#)

ثم نهاهم عن القتل. وقال انها امة من الامم. نعم سبب الامر كما ذكره بعض الشراح اقول لعله ليس يعني نصيا لعل سبب الامر بقتل الكلاب لكونها كثرت في المدينة وجاء هذا في بعض الروايات من الصحابة قال وكثرت الكلاب فامر بخترها. نعم. اه - [00:11:20](#)

فيه كلمة جميلة كلمة جميلة جدا عساس بس تتأكد ان البركة من الله ودائما تسألون الله البركة ليس العبرة بالعدل والله قد يكون الانسان عنده الف جنيه وانسان يكون بمئة جنيه. هذا اللي عنده الف جنيه يصرفه وهذا اللي عنده مئة جنيه يبقى في جيبي. البركة من الله. يقول بعض العلماء - [00:11:50](#)

تأمل انتوا كلكم تعرفون الضأن الشاة. نعم. الشاة كم تلد في السنة؟ ها مرة ان كثرت مرتين. كم شاة تلد؟ واحدة وان كثرت؟ اثنتين. اثنتين. ثلاثة اندر من النادر صح ولا لا؟ والناس ياكلون الشياة ولا ياكلون الكلاب؟ العقل يقول المفروض ان الشياه تنتهي - [00:12:15](#)

الكلبة الواحدة اكرمكم الله تجد اثنعشر كلبة. صحيح؟ اثنعشر كلبة. وفي السنة مرتين العقل يقول المفروض ان الامة هذي كلها الان كلاب. لكن الله عز وجل هو الذي يثبت ما يشاء - [00:12:45](#)

يزيل ما يشاء ويحيي ما شاء ويبارك في ما شاء. الكلاب لا احد يأكلها ولا احد يقتلها ولا ومع ذلك ترون انتم الان في تعال انا امشي الان اشوف الخرفان في سوق الخرفان. والله تأملت في نفسي وانا اشوف سوق الخرفان. اقول سبحان الله الذي يبارك - [00:13:05](#) كيف تبقى هذه الخرفان مع اكل الناس الى لا وتصرون السواكن الى السعودية والى الكويت والى كل مكان صح؟ بالله عليكم في احد صدر الكلاب من مستحيل ومع ذلك مع ذلك ما هي كثيرة ليش؟ من يستطيع يعطيني علة - [00:13:24](#)

ما يمكن هذه امور من الله سبحانه وتعالى. الله اكبر. نعم يا شيخ. احسن الله اليكم. قال رحمه الله اخبرنا قتيبة ابن سعيد عن مالك عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب غير ما استثنى منها قال اخبرناهم ابن بيان قال احدنا ابن وهب قال اخبرني يونس قال قال ابن شهاب حدثني - [00:13:44](#)

ابن عبد الله عن ابيه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم رافعا صوته يأمر بقتل الكلاب فكانت الكلاب تقتل الا كالبصيد او ماشيا قال اخبرنا قتيبة قال - [00:14:04](#)

انا حماد عن عمرين عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب الا كالبصيد او ماشية. باب صفة الكلاب التي امر بقتلها قال اخبرنا عمران ابن موسى قال احدنا يزيد ابن زرع قال حدثنا يونس عن الحسن عن عبدالله بن مغفل انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان الكلاب امة من - [00:14:14](#)

لامرت بقتلها فاقتلوا منها الاسود البهيم واياها قوم اتخذوا كلبا ليس بكلب حرث او صيد او ماشية فانه ينقص من اجره كل يوم قيراط الكلب الاسود يقتل البهيم الخالص. كذلك الكلب المكلب. الكلب الذي به داء الكلب تعرفونه - [00:14:34](#) المسعر احسنتم هذا يقتل قولوا واحدا طيب واذا كان الكلب غير مسعر لكنه عادي ايضا يقتل. اذا هذه ثلاثة انواع من الكلاب تقتل. الكلب الاسود البهيم والكلب تعار الذي به داء الكلب والثالث الكلب العادي الذي يعدو اما على اموال الناس دجاجهم وخرافانهم او - [00:14:54](#)

الذي يعدو على الناس هذه تقتل لا حرمة لها. نعم. اذا كثرت غيرها ممكن يقتل. اذا كثرت اذا كثرت غيرها ورأى ولي الامر وجوب قد لا تقتل. نعم. وفي قاعدة فقهية وانا يمكن عمري ثمان سنوات سمعتها من والدي. يقول قتل - [00:15:19](#) قبل ان يؤذي. نعم. قال باب اثناء الملائكة من دخول بيت فيه كلب. قال اخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد واحد من سعيد قال حدثنا شعبة عن علي ابن مدرك عن ابي زرعة عن عبدالله ابن نجى عن ابيه عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:39](#)

انه قال الملائكة لا تدخل بيت تمحيه صورة ولا كلب ولا جنب. الملائكة المقصود ملائكة الرحمة. نعم في واحد من الملحدين ممن يظهرون الاسلام ولكن حقيقتهم الاحاد لما هذا الحديث قال خلاص انا ما ابغى الملائكة يدخلون بيتي حتى لا يأتي ملك الموت يقبض روعي بجيب كلب. قلنا انت بهيمة البهيمة - [00:15:59](#)

افعل معه ما يفهم نعم احسن الله اليكم قال اخبرنا قتيبة واسحاق بن منصور عن سفيان الزوربان وبيت الله ابن عبدالله ابن باسم عن ابي طلحة رضي الله عنهم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة؟ قال اخبرنا محمد. ما اسم ابي طلحة - [00:16:29](#)

زيد ابن سهل الانصاري ابو طلحة اه زوج ام انس اسمه زيد ابن سهل الانصاري. نعم رضي الله عنه. احسن الله اليكم قال رحمه الله اخبرنا محمد بن خالد بن خليل قال احدنا باسم مشايب عن ابيه عن الزهري انه قال اخبرني ابن السباق عن ابن عباس انه قال - [00:16:49](#)

اخبرتني ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح يوما واجبا. فقالت له ميمونة اي رسول الله لقد استنكرت هينتك منذ - [00:17:09](#)

اليوم فقال ان جبريل عليه السلام كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني امام الله ما خلفني قال فظل يومه كذلك حتى تم وقع في نفسه جرور تحت نهضة لنا. فامر به فاخرج ثم اخذ بيده ماء فنضح به مكانه فلما امسى لقيه جبريل عليه السلام. فقال له رسول الله صلى الله عليه - [00:17:19](#)

عليه وسلم وقد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل ولكن لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة. قال فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك اليوم فامر بقتله - [00:17:39](#)

للكلاب. اه في الحديث فوائد عظيمة منها ان الكلب ليس بجلدته وشعره نجس. لو كان نجسا لما بالنضح للزم غسل المكان الدلالة واضحة ولا لا؟ الامر الثاني فيه دلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان جبريل يدارسه. كان جبريل يدارسه كثيرا - [00:17:49](#) نعم واجبا يعني حزينا. نعم. احسن الله اليكم قال رحم الله باب الرخصة بمسك الكلب للماشية قال اخبرنا سعيد بن نصر شوية. قال ابانا عبد الله وام المباركين حنظلة انه قال سمعت سالما يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا نقص من اجره - [00:18:13](#)

في كل يوم قيراطان الا ضاريا او صاحب ماشية. قال اخبرنا ابن حجر بن حجر بن اياس بن مقاتل بن مشمرد بن خالد السعدي عن اسماعيل وابن جعفر عن يزيد وابن خسيصة قال اخبرني السائل ابن يزيد انه وفد عليهم سفيان ابن ابي زهيد الشنائي. وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:18:36](#)

ان اقتنعت بمن لا يغني عنه زرع ولا ضرعا نقصا من عمله كل يوم قيراط. يا سفيان وانت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم رب هذا المسجد باب رخصتي في امساك كبير الصيد قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمعه يقول ان رسول الله صلى الله عليه - [00:18:56](#)

عليه وسلم قال من امسك كلبا الا كلبا غارية الا كلبا ضاريا او كلب ماشية نقص من اجره كل يوم قيراطان. اذا الكلاب التي تمسك اربعة احفظوها الكلب الظاري وهو كلب الصيد او المعلم والثاني الكلب الذي يكون للماشية - [00:19:16](#) الثالث الكلب الذي يكون للزرع لحراسة الزرع. وادخل العلماء في معنى حراسة الزرع الكلب الذي يكون لحراسة الناس عند الحاجة. وعلى هذا حينما يحتفظون ببعض انواع الكلاب هذا امر واجب عليهم. امر واجب عليهم لتعقب اثار المجرمين. نعم - [00:19:36](#)

يمنع دخول الملائكة؟ ايش؟ المأذون فيه. يمنع يمنع. الصحيح انه يمنع. نعم احسن الله اليكم قال ان الحديث عام انا لندخل بيتا فيه كلب خلاص نعم احسن الله اليكم باب الرخصة فين ساعة الكلب للحظ؟ قال اخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا قال اخبرنا عبد الجبار ابن العلاء ابن عن سفيان قال - [00:20:06](#)

حدثنا الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اقتنى كلبا الا كلب صيد او ماشية نقص من اجره كل يوم قيراطان باب الرخصة في امساك الكلب ذي الحرف - [00:20:36](#)

قال اخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى ابن ابي عدي ومحمد ابن جعفر عن عوف عن الحسن عن عبدالله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اتخذ كلبا الا - [00:20:46](#)

البيسيطين او ماشية او زرع نقص النجر كل يوم قيراط قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال ابانا عبد الرزاق قال حدثنا امام رنان ذرية عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [00:20:56](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اتخذ كلبا الا كلب صيد او زرع او ماشية نقص من عمله كل يوم قيراط. قال اخبرنا وهو ابن بيان قالها - [00:21:06](#)

قال اخبرني يونس وقال عن سعيد ابن مسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اقتنى كلبا ليس بكلب ولا ماشية ولا ارض فانه ينقص من اجره قيراطان كل يوم. قال اخبرنا علي ابن حجر قال حدثنا اسماعيل يعني ابن ابي عبر قال حدثنا محمد ابن ابي حرملة - [00:21:16](#)

عن سالم بن عبدالله عن امه رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او كلب صيد
نقص من عمله من عمله كل يوم قيراط - [00:21:36](#)

قال عبدالله وقال ابو هريرة او كلب حرف باب النهي عن ثمن الكلب. قال اخبرنا قتيبة هذا فيه دلالة ان عبد الله ابن مسعود ابن عمر
لم يسمع كل الحديث. فروى اه بعضه بواسطة. فروى بعضه بواسطة. وهذا امر جائز. انت الان جالس في الدرس - [00:21:46](#)
ربما تفوت عليك الفائدة فتأخذه من زميلك ولا لا؟ فما في انكار نعم كيف الجمع بين قيراط وقيراطان يقول لبعض العلماء ان بحسب
بحسب النية اذا كان الانسان اقتناه لهوا ولعبا ينقص قيراطين - [00:22:06](#)

اذا لم يتخذوا لهوا ولعبا انما اتخذه رحمة وشفقة به. فهذا ينقص قيراط. المهم النية هي الفارقة. النية هي الفارقة احيانا بعض الناس
يتخذ كلب ليش؟ تجمل آآ يتضارب بالكلاب عيادا بالله يعني مقاصد سيئة لهم - [00:22:24](#)

لعب نعم و احيانا قد يكون مضطر و احيانا قد يكون مضطر يرى كلب جريح فرحمه و اتي به عند باب و اطعمه ثم اراد ان يطرده ما هو
راضي يروح وش يسوي. نعم. احسن الله اليهم قال رحمه الله باب النهي عن ثمن الكلب. قال اخبرنا هل احدا - [00:22:45](#)

عظوا كلب انا عظمت من كلب وانا عمري آآ ثمان سنوات كنت ذاهب الى المدرسة فعظني كلب من ورا فكنت آآ حنقا على هذا الكلب.
كل ما اراه اظريه الله يغفر لي - [00:23:07](#)

سبحان الله العظيم. نعم. اسأل الله ان يبقى رحمه الله عن ثمن الكلب قال اخبر عن قتيبة قال احداثي الليث عن ابن شاب عن ابي بكر
ابن عبد الرحمن ابن - [00:23:27](#)

من انه سمع ابا مسعود عقبة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ومن اهل البغي و حلوان الكاهن.
قال اخبرنا يونس ابن عبد الاعلى قال حدثنا ابن - [00:23:37](#)

وهبي قال انبأنا معروف بن سويد الجذامي والنعلي ان علي بن رباح اللحم حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي
صلى الله عليه وسلم لما لا يحل ثمن الكلب ولا حلوان الكائن ولا مهر البغي. قال اخبرنا شعيب بن يوسف عن يحيى عن محمد بن

يوسف عن السائل بن يزيد عن رافع بن خديل رضي الله عنه - [00:23:47](#)

وانه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر الكسب معه البغي و ثمن الكلب و كسب الحجام. باب الرخصة. يعني النهي عن ثمن
الكلب عام وقال بمقتضاه جمع من الفقهاء وهو رواية عن الامام احمد ان ثمن الكلب محرم ايا كان الكلب - [00:24:07](#)

وكان كلب الصيد ولو كان معلما وقالوا ان كونه كلبى المعلم اضاف الكلب اليه ليس من باب الملكية اذا لماذا اضافوا؟ قالوا هذه
اضافة تخصيص. هذه اضافة تخصيص مثل ما نقول روح فلان هو لا يملك روحه لكن مخصص به. يد فلان هو لا يملك يده. اذا -

[00:24:27](#)

من اهل العلم من قال ان النهي للعموم ولم يخصص شيئا وبناء على هذا لا يجوز بيع ولا شراء اي نوع من انواع الكلاب قالوا ماذا يفعل
اذا احتاج الانسان الى كلب؟ قال يذهب ويبحث عن من يهدي. ها هذي آآ هذي - [00:24:56](#)

فرارة تعرفون طرارة؟ مسلم متسول. قال لعل هذا ان يكون ايضا سبب في انه يستغني عنه كليته. ممكن يقتنص هي كيف يقتنص؟
في الشوارع. ايه ما في بأس. الكلاب المسيبة يمكن اقتناصها وتعليمها ما في بأس امر مباح. ومن اهل العلم - [00:25:16](#)

من رخصه لما سيأتي في هذا الباب. نعم. باب الرخصة قال رحمه الله باب الرخصة بثمان كرب الصيد. قال اخبرني ابراهيم بن حسن
قال حدثنا حجاج بن محمد عن حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن السنور والكلب

الا كالبصيد. قال ابو عبد الرحمن - [00:25:36](#)

وهذه الزيادة الا كلب الصيد ها الشيخ الالباني في صححه برقم الفين وتسع مئة وتسعين هذه الزيادة وبناء عليه يجوز بيعه. طيب اذا
جاز بيعه كيف يجوز بيعه ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ثمن الكلب؟ قال - [00:25:56](#)

انما يباع لا لكونه كلبا وانما لكونه معلما. مكلبا. قال الله عز وجل يسعونك ماذا احل لهم؟ قل احل لكم الطيبات الطيبة وما علمتم من
الجوارح مكلب ما قال ايش؟ يعني اتي بالوصف الذي لاجله اباح. فهنا لما قال الا كلب صيد فاباحه للوصف - [00:26:18](#)

لا الكلبية نعم. السلام عليكم. قال ابو عبدالرحمن وحديث حجاج عن حماد بن سلمة ليس هو بصحيح. ولذلك جمع من اهل العلم ضعف هذا الحديث ومنهم الذين يرون بان الكلب محرم مطلقا. نعم - [00:26:48](#)

البائع والمشتري كله. قال اخبرنا ما نهى عنه النبي صلى الله عليه ثمنه لا يجوز اعطاؤه ولا اخذه نعم لكن اذا اضطر المشتري يا شيخ ما يكون ما في اشكال؟ اذا اضطر الاضطرار يبيح المحظورات. نعم. قال اخبرنا امر ابن مالي قال حدثنا - [00:27:08](#)

سواء قال حدثنا سعيد عن ابي مالك عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لي كلابا مكلبة فافتني فيها. قال - [00:27:27](#)

ما امسك عليك كلابك قلت وان قتلنا قال وان قتلنا قال ارتني في قوسي قال ما رد عليك سهمك فكل. قال وان تغيب علي قال وان تغيب عليك ما لم تغيب - [00:27:37](#)

فيه اثر سهم غير سهمك او تجده قد صل. يعني قد انت نقلت مستوى وسمعت من ابي ما لك عبيد الله ابن الاخنس عن عم بن شعيب عن ابي انبي - [00:27:47](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم باب منسيته باب الشاهد بالترجمة الشاهد ايش ايش الشاهد من ترجمة حديث عمرو بن شعيب عن ابي الشاهد قال ان لي كلابا اظاف الكلاب الى الى نفسه فقال بعض الفقهاء ان هذه الاظافة اظافة - [00:27:57](#)

ملكية واقره النبي صلى الله عليه وسلم على هذه الملكية نعم. ولكن قلنا الجواب ان هذه الاظافة اضافة تخصيص اما اقتناء النسر والاسود والذئاب لا يجوز مطلقا وليس فيه دليل على الجواز ابدأ البتة - [00:28:17](#)

لا يجوز ولو استعمل في الصيد ما جاز صيده ولا يقاس على الكلب. جاء فيه البازي نعم جاء فيه نصوص. ما جاء فيه النص خلاص يكتفى فيه. نعم نعم؟ الصقر ده كله. الصقر جاء فيه نصوص؟ لا. باب الجنسية تستوحش. قال اخبرنا احمد بن سليمان قال - [00:28:44](#)

حسين بن علي نعم زائدة عن سعيد بن مسروق عن عباية تبني رفاعة ابن رافع عن رافع خديجة رضي الله عنها انه قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي - [00:29:09](#)

الانتهاء فاصابوا ابلا وغنما ورسول الله صلى الله عليه وسلم في اخريات القوم فعجل اولهم فذبخوا ونصبوا الخدور فدفع اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بالقدور فوق فيها ثم قسم بينهم فعدل عشرا من الشائب بعير. فبينما هم كذلك ان الذبائر وليست القوم الا خير يسيرة - [00:29:19](#)

فطلبوه فاعياه فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم اوابدك اوابد الوحش وما غلبك من منها فاصنعوا به هكذا. طبعنا هنا قال مع رسول الله صار في ذي الحليفة بنت تهامة. هذه الحليفة من تهامة غير ذي الحليفة - [00:29:39](#)

في نجد الحليفة في الحجاز في المدينة. هذه الحليفة مكان اخر. وانما فيه تشابه فقط في الاسم. نعم لذلك قال من تهامة لما قال من تهامة خلاص ارتفع الاشكال. واول تهامة جبال الطايف واول تهامة جبال الطايف - [00:29:59](#)

الى قعر جبال صنعاء وغيره هذه كلها تهامة. نعم. واول نجد واول الحجاز بكى وجدته ورايغ والمدينة الى خيبر الى وادي القرى الى العلاء هذا هو الحجاز بعد ذلك يرجع مرة اخرى شمال نجد شمال نجد اعلى شمال نجد هو - [00:30:19](#)

اعلى شمال نجد حائل وشرق نجد حفر الباطن جنوب نجد الرياض وما حولها وغرب نجد يسمونها تربة او التربة اليوم وهو اول الملتقى بين نجد وبين نعم. احسن الله اليكم. والنجد نجدان. نجد نجدان. نجد تهامة ونجد المدينة. نجد - [00:30:49](#)

تهامة هي نجد المعروف الان. ونجد المدينة هي هي العراق. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله بعض الذي يرمي الصيد فيقع في الماء قال اخبرنا احمد بن منير قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال اخبرني عاصم - [00:31:19](#)

احول عن الشعب يعني دي ابن حازم انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصديق فقال اذا رميت ساهمت فذكر اسم الله عز وجل فان وجدته قد قتل الا ان تجده قد - [00:31:39](#)

قد وقع في ماء ولا تدرين الماء قتله. ان وجدته قد قتل احسنوا. السهم يعني؟ اه ممكن اه لا يمكن قتل يرجع الى الضمير في ما في مشكلة اي وجدت الصيد قد قتل. ماشي. احسن الله اليكم فان وجدته قد قتل فقل الا ان تجده قد وقع في ماء - [00:31:49](#)

ولا تدري الماء قتله امسه او سهمك؟ قال اخبرنا عمرو ابن يحيى ابن الحارث قال حدثنا احمد ابن ابي شعيب قال حدثنا موسى ابن ايننا عن معمرنا عاصم ابن سليمان عن عامر شعبي عن ابن حاتم انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا ارسلت سهمك وكلبك وذكرت اسم الله فقتل - [00:32:09](#)

فسهمك فكن. قال فان بات عني ليلة يا رسول الله. قال ان وجدت سهمك ولم تجد فيه اثر شيء غيره فقل. وان وقع في الماء فلا تأكل باب في الذي يرمي الصيد فيغيب عنه. قال اخبرنا زياد بن ايوب قال حدثناه شيء قال انبأنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن عدي بن حاتم رضي الله عنه - [00:32:29](#)

من قال قلت يا رسول الله ان اهل الصيد وان احدنا يرمي الصيد فيغيب عنه الليلة والليلتين فيبتغي الاثر فيجده ميتا وسهمه فيه. قال اذا التسامحي ولم تجد فيه اثر سبع وعلمت وعلمت ان سهمك قتله فكن. قال اخبرنا محمد بن عبدالاعلى واسماعيل ابن مسعود قال - [00:32:49](#)

حدثنا خالد عن شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابي ابن حاتم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت سهمك ولم تر فيه اثرا غيره وعلمت انه قتله فقل. قال - [00:33:09](#)

اخبرنا محمد بن عبدالاعلى. دائما في الصيد الحكم معلق معلق بالعلم. بالعلم مو بالظن في الصيد الحكم نكن بالعلم الظن يجعله من القسم المحرم لا تنسى هذه. نعم. وعلمت انه قتله - [00:33:19](#)

فقط. نعم. اسأل الله اليهم. قال اخبرنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن عبدالملك ابن ميسرة عن سيد ابن جبين عن عدي ابن حاتم رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول - [00:33:39](#)

رسول الله ارمي السيدة فاطمة واثره بعد ليلة. قال اذا وجدت فيه سهمك ولم يأكل منه سبع فكل باب الصيد لا انت نقاء. قال اخبرني احمد بن خالد الخلال قال حدثنا - [00:33:49](#)

قال انبانا معاوية وهو ابن صالح عن عبدالرحمن بن جبير بن نخير عن ابيه عن ابي ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يدرك صيده بعد ثلاث فليقله الا ان يمتن قال اخبر - [00:33:59](#)

ابو ثعلبة الخشني جرثوم ابن ناشز الجرثوم ابن ناشز وهو من ممن روى حديث في الصيد حديث الصيد دائرة حول اربعة من الصحابة. عدي بن حاتم وابو ثعلبة الخشني جرثوم - [00:34:09](#)

ابن ناشز وايضا مر معنا حديث آآ من؟ ايه لا لا في في احاديث الصيد حديث اه عمرو ابن العاص عبد الله بن عمرو بن العاص بن العاص. نعم. في واحد رابع بعد هم اربعة. جابر جابر رضي الله عنه. نعم. احسن الله اليك - [00:34:29](#)

قال اخبرنا محمد بن عبد الله قال حدثنا خالد عن شعبة عن سماك قال سمعت مري ابن قطري ولا قطري ابن قطري عن علي ابن حاتم انه قال قلت يا رسول الله ارسلك الذي فيأخذ الصيد ولا اجد ما اذكيه به فاذكيه بالمرّة والعصا - [00:34:59](#)

قال اهرق الدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل. باب صيد المعراج قال اخبرني محمد ابن قدامة عن جرير عن منصور عن ابراهيم عن همامهم عن جنحاتي مع نادي ابن حاتم قال قلت يا رسول الله اني اوصل الكلاب المعلمة فتمسك علي فاكل منه قال اذا ارسلت الكلاب يعني المعلمة وذكرت اسم الله - [00:35:19](#)

عليك فقل قلت وان قتلنا قال وان قتلنا. ما لم يشربها كلب ليس منها قلت واني ارمي الصيد بالمعراج فاصيب فاكل. قال اذا رميت بالمعراج سميت فخرقت الكل واذا اصاب بعرضه فلا تأكل باب ما اصاب بي عرض من صيد المعراج. قال اخبرنا عمر بن علي قال -

[00:35:39](#)

محمد بن جعفر ان قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الله ابن ابي السفر عن الشعبي انه قال سمعت علي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن - [00:35:59](#)

فقال اذا اصاب بحدّه فكله اذا اصاب بعرضه فقتل فانه وقيل. فلا تأكل. باب ما اصاب بحد من صيد المعراج قال اخبرنا الحسين ابن محمد الزارع قال ابو محصن قال حدثنا حصين عن الشعبي عن هذه النحات من انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراج فقال اذا اصاب بحدّه فكله اذا اصاب بعرضه فلا - [00:36:09](#)

قال اخبرنا علي ابن حجر قال موسى وغيره عن زكريا عن الشعبي عن ابي ابن حاتم انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد فقال ما اصببت بحدّه ما اصببت بحدّه فكل ما اصاب بعرضه فهو واقيل باب اتباع الصيف. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال انبانا عبد الرحمن عن سفيان عن ابي موسى - [00:36:29](#)
عن عبدالرحمن قال حدثنا سفيان عن ابي موسى عن وهب ابن منبه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من سكن البادية جفا ومن تبع الصيد غفل ومن تبع السلطان افتتن. ولفوا ابن المثنى باب الرنب. قال اخبرنا محمد بن معمر البحراني قال - [00:36:49](#)

ثنى حبان وهو ابن هلال قال حدثنا ابو عوامة عن عبدالملك ابن عمير عن موسى ابن طلحة عن ابي هريرة قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم بارنب قد - [00:37:09](#)
فوضعها بين يديه فامسك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يأكل عمر القوم ان يأكلوا وامسك الاعرابي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يمنعك ان تأكل قال - [00:37:19](#)
اني اصوم ثلاثة ايام من كل شهر قال ان كنت صائما في صوم الغرب. قال اخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن حكيم بن جبير وعمرو بن عثمان ومحمد بن - [00:37:29](#)

مانعا موسى ابن طلحة عن ابن الحوتكية انه قال قال عمر رضي الله عنه من حاضر يوم القاحه؟ قال قال ابو ذر انا اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بارنب فقال الرجل الذي جاء بها اني رأيتها تنمي فكان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأكل ثم انه قال كلوا فقال رجل - [00:37:39](#)

اني صائم قال وما صومك؟ قال من كل شهر ثلاثة ايام. قال فاين انت عن البيض الغر ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة؟ قال اخبرنا اسماعيل ابن قال حدثنا خالد عن شعبة عن عن هشام وابن زيد. قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول انفدنا اغنما بمر الظهران فاخذتها فجئت بها الى - [00:37:59](#)

ابي الى ابي طلحة فذبها فبعثني بفخذيها ووركها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبله. قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا حفص عن عاصم وداود عن الشعبي عن ابن صفوان انه قال اصببت ارنبيين فلم اجد ما ازكيه امامه فزكيتهما بمروة فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامرني باكله - [00:38:19](#)

القاعدة في الذابح انه اذا ذبح باي شيء خلى الظفر والعظم فانهر الدم جاز اكله المهم انه ينهل الدم. يقطع الوجهين خلاص. باي شيء. لا يظن نحاس حديدة المنيوم مروى حجر ذو طرف مسنن ما خلا الظفر والعظم فقط - [00:38:39](#)

فكل ما انهر الدم ما خلى الظفر والعظم فكل كما سيأتي ان شاء الله. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله باب قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا مالك عن عبد الله بالظبط مو وزغاة انتبهوا بعدين تقولون الشيخ جوز لنا الوزغ وبعدين - [00:39:09](#)
عليه اهل السودان انا ما اجوزك الوزغ. ها اشهدوا علي. قال اخبرنا قتيبة قال احدثنا مالك عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر سئل عن الطب فقال لا اكله ولا احرمه قال اخبرنا قتيبة عن مالك عن نافع وعبدالله بن - [00:39:29](#)

عن ابن عمر ان رجلا قال يا رسول الله ما ترى تطبيق؟ قال لست باكله ولا محرمه. قال اخبرنا كثير ابن عبيد عن محمد ابن حرب عن الزبيدي قال اخرن الزهري - [00:39:49](#)

وعن ابي امامة ابن سأل عن عبد الله ابن عباس عن خالد ابن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي بضب مشوي فقرب اليه فهو اليه بيده ليأكل منه قال له من حضر يا رسول الله - [00:39:59](#)

الله انه لحم ضب فرق يده عنه فقال له خالد ابن الوليد يا رسول الله احرام ينطبق؟ قال لا ولكن لم يكن بارض قوم فاجد يا عاكه
وخالد الى الضب فاكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر. قال اخبرنا ابو داوود قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابي
عن صالح عن ابن شهاب عن ابي امامة ابن - [00:40:09](#)

اعلن عن ابن عباس انه اخبر ان خالد بن الوليد اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة بنت الحارث وهي
خالته فقدم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الاحمر. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل شيئا حتى يعلم ما هو. فقال
بعض النسوة الا تخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:29](#)

ما يأكل فاخبرت فاخبرته انه له ضب فتركه قال خالد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم احرامه؟ قال لا ولكنه طعام ليس في
ارض قومي فاجدني اعاقه قال خالد فاجتررت الي فاكلته رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر وحدثه ابن الاصم عن ميمونة وكان
في - [00:40:49](#)

اجرها. قال اخبرنا ابن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن ابي بش عن سيد ابن جبير عن ابن عباس انه قال اهدت خالتي
الى رسول الله صلى الله عليه - [00:41:09](#)

وسلم اقطا وسنا واضبا فاكل من الاقط والسمن وترك الاضبة تقذرا واكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان ولو كان
حراما ما قيل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فحد منكم اكل لحم الضب؟ لا مو وزغب ضب - [00:41:19](#)
انا اوكل امامي مرتين ما استطعت اكله. حقيقة ما استطعت حاولت اني اتشجع ما استطعت. اجدني عفوا سبحان الله العجيب انه انه
مطبوخ وجاهز للاكل يتحرك تمسكه من جهة يتحرك - [00:41:39](#)

نعم. لذلك اكثر الناس الذين يخافون بسرعة يقطعونه قطعة عشان ما تتحرك كيف باقي روحه مذبوح؟ هذا من العجايب نعم يا شيخ
الشيخ اه لسه خالد بن الوليد مع النبي صلى الله عليه وسلم في نفس المنطقة يعني انه قال اه في ارضه ايه بس خالد بن الوليد رضي
الله عنه من اهل مكة عرفت؟ خالد بن الوليد - [00:41:59](#)

من اهل مكة لكنه لا يعفو مثل انا اضرب لك مثال الان انت الان في السودان اكثر الناس انا حسب ظني حسب ما اشوف في السوق ان
كلهم يحبون اللحم. كل ما تروح لحم لحم لحم او فول فول فول - [00:42:29](#)

تجد انسان من اهل الخرطوم لا يستطيع ياكل لحم يسموه نباتي صح ولا لا؟ هذا هو احسن الله اليكم قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود
قال انا خارج قال حدثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير. قال اخبرنا زياد بن ايوب قال حدثناه شيبه قال انبأنا ابو بشر عن سعيد
بن جبير - [00:42:49](#)

مع ابن عباس انه سئل عن اكل الضباب فقال اهدت ام حفيد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا واضبا فاكل من السم
والاقط وترك تقذرا لهن فلو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا امر باكلهم. قال اخبرنا سليمان ابن
منصور قال احداثنا من - [00:43:09](#)

عن حصين عن زيد بن وهب عن ثابت بن يزيد الانصاري رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلنا
منزلا فاصاب الناس ضبابا - [00:43:29](#)

فاخذت ضبا فشويته ثم اتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ عودا يعد به اصابعه ثم قال ان امة من بني اسرائيل مسخت دواب
في الارض واني لا ادري اي الدواب به؟ قلت يا رسول الله ان الناس قد اكلوا منها قال فما امر باكلها ولا نهى. يعني النبي صلى الله
عليه وسلم اخذ - [00:43:39](#)

العود يعد اصابع الضب هل هو مشويها شاف خمس ست اصابع الضب هكذا واحد اثنين ثلاث اربع خمس فالتبني صلى الله
عليه وسلم قال ان امة من بني اسرائيل مسخت دواب في الارض واني لا ادري اي الدواب هي؟ يعني كره - [00:43:59](#)
مجرد المشابهة او المجانسة مو معناها هي الضب الضب موجودة قبل المسخ. مثل القرد موجود قبل المسخ. فلمجرد المشابهة تجد
النبي صلى الله عليه وسلم عافى متى هذه؟ ولذلك ومما يؤكد هذا المعنى ان في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لم

يكن امة مسخت - 00:44:19

ما بقيت الا ثلاثة ايام. واضح ولا لا؟ اذا معنى هنا معنى الحديث واني لا ادري اي الدواب هي اما ان المقصود مجرد المجانسة فانا اخاف انها تكون مسخت على نفس الصورة ما اريدها - 00:44:42

واما ان يكون كما قال اه السندي رحمه الله قال واني لا ادري اي الدواب به هذا قبل العلم. نعم لكن الاول اظهر احسن الله اليك. قال اخبرنا عمرو ابن يزيد اذا قال احدنا باز بن اسد قال حدثنا شعبة قال حدثني عدي بن ثابت قال سمعت زيد بن وهب يحدثه -

00:45:00

عن ثابت بن وديعة انه قال بها رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضب فجعل ينظر اليه ويقبله وقال انه امة مسخت لا يدري ما فعلته اني لا ادري لعلها - 00:45:23

هذا منها قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا شعبة عن الحكمي عن زيد ابن وهب عن الضراء ابن عازب عن ثابت ابن وديعة ان رجلا اتى النبي صلى - 00:45:33

صلى الله عليه وسلم فقال ان امة مسخت والله اعلم. هذه الشاكلة ان امة مسخت على هذه الشاكلة. فتجدني اعافها ولطالب العلم ان يحفظ القواعد والشيخ الاسلام في القواعد النورانية ذكر قاعدة جميلة جدا قال ان - 00:45:43

حنفية متشددين في المطعومات. والمالكية متسائلين في المطعومات. والاحناف متساهلين في المشروبات متساهلين في ايش؟ في المشروبات والمالكية متشددين. والشافعية متشددين في الملابس. فاذا طالب العلم حفظ وهذه القواعد يضبط الامور - 00:46:03

في القواعد لا يقرأ القواعد النورانية يا شيخ. احنا في سنن النسائي المشتبه. نعم قرأنا هذا الكتاب ثلاث مرات ولو دعيت اليه عشرين مرة لما كان كثيرا لا يوجد كتاب مثله - 00:46:26

من من انفس ما كتبه شيخ الاسلام ابن تيمية في الفقه ولا سيما في الانتصار لفقه الحديث. نعم يا شيخ قال رحمه الله باب الضيع نعم. قال اخبرنا محمد ابن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن جريج عن عبد الله ابن عبيد ابن عمير عن ابن عبيد - 00:46:40

في اعمارنا انه قال سألت جابر بن عبد الله عن الطبع امرني باكلها فقلت اوصيت به؟ قال نعم قلت اسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم. باب تحريم اكل - 00:47:11

قال اخبرنا اسحاق ابن منصور قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا مالك عن اسماعيل ابن ابي حكيم عن عبيدته ابن سفيان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - 00:47:21

قال كل ذي ناب من السباع فاكله حرام. قال اخبرنا اسحاق بن منصور ومحمد بن مثنى عن سفيان عن الزهري عن ابي ادريس عن ابي ثعلبة الخشني ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:47:31

نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع قال اخبرنا عمرو بن عثمان قال حدثنا ببيعة عن بحير عن خالد عن جبير بن نفيير عن ابي ثعلبة انه قال قال رسول الله - 00:47:41

صلى الله عليه وسلم لا تحل النوبة ولا يحل من السباع كل دينام ولا تحل المجثمة. ان صنيع النساء يدل على ان حديث جابر ابن عبد الله في الطيب خاص غير داخل في العموم من السباع. لذلك اورده اولا ثم اورد العمومات من السباع في حديث ابي هريرة -

00:47:51

وفي حديث ابي ثعلب الخشني وقول النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث قال لا تحل لا تحل النهب النهبة قال المال الذي ينتهبه الانسان ولا يحل من السباع كل كل ذي ناب قاعدة طيب قد يقول قائل - 00:48:11

الجمل له ناب لا اي ذناب اي يصيد بنابه ويأكل بنابه. وهكذا كل ذي مخلب من الطير. طيب الدجاجة لها مخلب؟ بس الدجاجة ما تصيد بمخلبات تصيد بمنقارها. واضح هذا ولا لا؟ الان في طيور - 00:48:31

الطيور البحرية على قسمين قسم يصيد بمنقاره فهذا اكله حلال. وقسم يصيد بمخالبه كالصقر فهذا اكله حرام. على القاعدة نحفظها. ما كل ذي ناب من السبي ذكر النابية مقصود. اي انها تصيد - 00:48:51

نعم. فتأكل بالنار. واما لو ان عندها ناب بس ما تصيد في النار مثل الفيل عنده نار لكنه ما يقصد بالنار ياكل ايش؟ من ورق الشجر.

صح ولا لا؟ هذا لا يظر هذا لا يظر. وذي مخلب من الطير الان - [00:49:11](#)

في البحر ما يسمى طيور النوانس تعرفون؟ النورس. النورس ما يصير في مخلبه. يصير بمنقاره يدخل راسه في البحر بسرعة

ويمسك السمك يطلع هذا جايز اكله. ولا ما تاكلونه؟ مو موجود. ها - [00:49:31](#)

ايش تاكلون من الطيور البحرية في النيل؟ الوز بس الحمد لله انك قلت ان في واحد ياكل ولا كنت بقول كلمة شوي شديدة عليكم.

كنت ابي اقول انتم انتم الظاهر ما تقدرون تركضون ورا - [00:49:51](#)

صيد البر شلون تركضون ورا صيد هوا؟ ها؟ ما تبون؟ يعني سبحان الله ذاك اليوم رحنا شسمه؟ رحنا اه اه توتي توتي رحلة توتي

ودانا الشيخ توتي مدري ليش ورحنا هناك ايش كان عندنا ما ادري - [00:50:11](#)

طبيب بعدين رحناك ولا ايش ما ادري المهم فشفنا والله في انواع من الطيور انواع من الطيور بس ما في احد يصيد هذا لو عندنا

تجده كل واحد عشرين شبكة. ليش ما تصيدون ما تصيد؟ ها؟ زين - [00:50:31](#)

يمكن ممنوع صح يلا تفضل يا شيخ قال رحمه الله باب الاذن في اكل لحوم الخيل قال اخبرنا قتيبة احمد بن عبدة قال حدثنا عن امر

وهو ابن دينار ما ذكرنا المجثم او المجثمة ولا تحل المجثمة او المجثمة. المجثمة - [00:50:51](#)

يعني طير ينصبونه او او شئ ينصبونه ثم يرمونه قصدا هو ليس بصيد. هذا لا يجوز يعني مثلا لو ان انسان مسك دجاجة وحطه

هناك بعدين قال للجماعة يلا ننشن على الدجاجة. نشنوا على الدجاجة - [00:51:11](#)

فماتت هذي محرمة. واضح؟ قد يقول قال هذا صيد لا. الوحشي الوحشي اذا استأنس يذبح والانسي اذا لم يستوحش لا يجوز اكله

بالصيد. قاعدة احفظها. نعم احسن الله اليكم قال رحم الله باب الابن في اكل لحوم الخيل قال اخبرنا قتيبة احمد بن عبدة قال حدثنا

حماد عن عمر وهو ابن - [00:51:31](#)

ابن دينار عن محمد ابن علي عن جابر انه قال نهى وذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر واذن في الخير.

قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا - [00:52:01](#)

سفيان عن عمرو عن جابر رضي الله عنه انه قال طعامنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر قال

اخبرنا الحسين ابن حريف قال عن فضل ابن موسى عن الحسين وهو ابن عاقد عن ابي الزبير عن جابر وعمرو ابن دينار عن جابر. عن

ابي الزبير عن جابر وعن وعبد ابن دينار عن جابر وعن ابن - [00:52:11](#)

ابي نجيح عن عطاء عن جابر رضي الله عنه انه قال اطعمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لحوم الخيل ونهانا عن لحوم

حمر قال وعن ابن حجر قال حدثنا عبيد الله وهو ابن عمر قال حدثنا عبد الكريم عن عطاء عن جابر انه قال كنا نأكل لحوم الخيل على

عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:52:31](#)

باب تحريم اكل لحوم الخيل. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا بقية ابن الوليد. قال حدثني ثور ابن يزيد. عن صالح ابن

يحيى ابن مقدم عن ابن مادي عن ابيه عن جده عن خالد بن الوليد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل اكل لحوم

الخيال والبغال والحمير. قال اخبرنا كثير ابن عبيد قال - [00:52:51](#)

بقية عن ثور ابن يزيد عن صالح ابن يحيى ابن المقدم ابن معدي كذب عن ابيه عن جده عن خالد ابن الوليد ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم نهى عنها في لحوم الخيل - [00:53:11](#)

والفئران والحمير وكل ذي ناب من السباع. قال اخبرنا محمد بن المثني عن عبدالرحمن عن سفيان عن عبدالكريم عن عطاء عن جابر

انه قال كنا نأكل لحوم قال لا. لحوم الخيل نهى عنه في بعض الاحاديث لاجل ابقاء الظهر ها. ما هو - [00:53:21](#)

تحريم نهى عن اكل لحوم الخير في بعض الاحاديث لاجل ابقاء الظهر ولاجل ابقاء الجهاد هذا هو السبب. اما اذا كانت الخيول كثيرة

ولا يخشى فناؤها ولا حصان الات الجهاد منها فهي مباحة على الصحيح من اقوال اهل العلم. ولا كراهة فيه. بل ان اه - [00:53:41](#)

من الناس يقولون ان البانها ولحومها تقوي الباءة. ها وهذا يحتاج الى مجرب احنا ما جربناه نعم انتم تاكلون لحوم الخيل؟ هل هذا يا

شيخ ما ياكلون في واحد طالب وزبكي كان - [00:54:11](#)

فحضرت دورتي في تركيا يقول انا كنت طالب في مصر يقول في مصر لو يموت جوع ما يكون لحوم الخيل. يقول فانا انت جزار قلت انتم ايش تسوون في لحوم الخيل؟ قال ما احد ياكله. قلت له انت تعرف فين تروح تشتري خرفان وابقار وتذبحه؟ روح شوف -

[00:54:31](#)

اي وقت تلقى احد يبيع آآ خيل انا اشتريه. فاذا انكسر الخيل او الفرس يجي صاحبنا يروح يشتري بجنيها رخيصة يقول فرس كبير

يقول جا قطعه واعزم كل الطلاب الاوزبكيين والطاجيكيين وناكل ومستانسين وهم مساكين مو لاقين - [00:54:51](#)

ياكلون ليش؟ قال ما نبغى ناكل لحم الخير. ليه؟ النفس النفس ما تعرف صح ولا لا؟ الان في ناس لو تقول له لحم الابل ما ياكل صح

ولا لا؟ الناس اجناس سبحان الله. لكن لا يجوز ان نحرم ما احله الله. انتبهوا لهذه كونك ما - [00:55:14](#)

لكن ما في مشكلة لكن لا تحرمه نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب تحريم مئة ليلة وهم من حمر الهيتة قال اخبرنا محمد بن

منصور الحارث بن مسكين قراءة علي وانا اسمع اللفظ له عن سفيان عن زهريان الحسن بن محمد وعبدالله بن محمد عن ابيهما اه انه

قال قال علي - [00:55:34](#)

ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة واللحوم الحمر الالية يوم خيبر قال اخبرنا سليمان ابن

داوود قال حدثنا عبد الله ابن وهب قال اخبرني - [00:55:54](#)

يونس ومالك واسامة علي ابن شهاب عن الحسن وعبدالله ابن محمد عن ابيهما عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال حد

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم حمر انسية. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال انبأنا محمد بن

بشر. قال انبأنا عبيد الله قال وانبأنا - [00:56:04](#)

كان عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نايف عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم نهى

عن الحمر الالهية يوم خيبر قال - [00:56:24](#)

اسحاق ابن ابراهيم. قال انبأنا محمد بن عبيد قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمران ان النبي صلى الله عليه وسلم مثله لم يقل

خيبر. قال اخبرنا محمد بن عبد الله قال حدثنا - [00:56:34](#)

الرزاق قال حدثنا ما امرنا نعوض من ان نشعب عن البررة لانه قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر

الانسية نضيحا ونيا قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن - [00:56:44](#)

زيد المقنع قال حدثنا سفيان عن ابي اسحاق الشيباني عن عبدالله بن ابي عوف انه قال اصرونا يا يوم خيبر حمرا خارجا من القرية

فطبخناه فنادى منادي النبي صلى الله عليه - [00:56:54](#)

وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حرم لحوم الحمر فاكثروا الخدور بما فيها فاكفناها. قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن

يزيد. قال حدثنا سفيان عن ايوب عن - [00:57:04](#)

محمد على انه قال صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبرا خرجوا الينا ومعهم المساحي فلما رأونا قالوا محمد والخميس

ورجعوا الى الحصن يسعون رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال الله اكبر الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم

فساء صباح المنذرين فاصبنا فيها حفرا - [00:57:14](#)

طبخناها فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله عز وجل ورسوله ينهاكم عن لحوم الحمر فان هذه يعني فانها رجس

هذا الدليل على ان نجسة فالتحريم للنجاسة وليس لاجل الظهر. ثمان الناس في الجهاد لا يركبون الحمر. يركبون - [00:57:34](#)

الخيول يركبون ايش؟ الابل ولكن لا يركبون الحمر في الجهاد. فاذا علة واضحة فانها رجس يعني نجس او نجس. في الحديث الذي

قبله فيه فائدة لطيفة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل حمر الانسية. نظيحا ونياً - [00:57:54](#)

اه في قاعدة استفادها الفقهاء وهي ما جاز اكله ما جاز ذبحه جاز اكله نيئا حفظت القاعدة هذي؟ ما جاز ذبحه للاكل جاز اكله نيئا

ونظيحا. كيف انت ها؟ تاكلني؟ ايه عادي ما في اشي ما في ايش - [00:58:14](#)

الدم ليس الدم الذي يكون مع اللحم ليس بنجس اتفاقا. نعم. احسن الله اليكم. كره بعض العلماء لكن لم يقل احد احسن الله اليكم قال رحمه الله اخبرنا عمرو بن عثمان قال انبأنا بقرية حين عن خالد لما دانا عن جبير بن نفيير عن ابي ثعلبة الخشلي - [00:58:44](#) رضي الله عنه انه حدثهم انهم غزوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر والناس جياع. وجدوا فيها حمرا من حمر الناس فذبح الناس منها فحدث بذلك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:59:04](#)

عبدالرحمن بن عوف فاذن في الناس الا ان لحوم الحور الانس لا تحل لمن يشهد اني رسول الله. قال اخبرنا عمرو بن عثمان عن بقية قال حدثني الزبيدي عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع وعن لحوم الحمر - [00:59:14](#)

الاهلية باب احد لحوم حمر الوحش. قال اخبرنا قتيبة قال احدثنا المفضل وهو ابن هو ابن فضالة عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر انه قال كان يوم خيبر لهم لحوم الخيل والوحش. ونهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمار قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا بكر وابن مضارعان للهالي عن محمد ابن - [00:59:34](#)

عن عيسى ابن طلحة عن عمير ابن سلمة الضمري قال بنا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض اتي روحان وهم حرم اذا حمار وحش نور فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فيوشك صاحبه ان يأتيه فجاءه رجل من بأس هو الذي عقر الحمار فقال يا رسول الله - [00:59:54](#)

شأنكم هذا الحمار فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر يقسمه بين الناس. قال اخبرنا محمد بن وثير قال حدثنا محمد بن سلمة قال حدثني ابو عبد الرحيم قال حدثني زيد ابن ابي ان استطعنا بحازم عن ابن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة وقال اصاب حمارا وحشيا فاتى به اصحابه - [01:00:14](#)

ومحرمون وهو حلال فاكلنا منه فقال بعضهم لبعض لو سأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه فسألناه فقال قد احسنتم. فقال لنا هل معكم منه شيء؟ قلنا نعم قال فاتوا لنا فاتيناه منه فاكل منه وهو محرم. باب اباحة اكل لحوم الدجاج. قال اخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان - [01:00:34](#)

قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن زهد من ان ابا موسى اوتي بدجاجة فتنحى رجل من القوم. فقال ما شأنك؟ قال اني رأيتها تأكل شيئا فذرتة فحلفت الا اكله فقال ابو موسى اذن فكل فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله وامره ان يكفر عن يمينه قال اخبرنا علي ابن حجر قال حدثنا اسماعيل - [01:00:54](#)

عن ايوب عن القاسم التميمي عن زاد من جرم قال كنا عند ابي موسى فقدم طعامه وقدم في طعامه لحم دجاج وفي القوم رجل من بني تميم الله احمر كانه مولى فلم يدنو فقال له ابو موسى هدى فاني قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه. قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود - [01:01:14](#)

عم بيجري منه هو ابن المفضل قال احدثنا سعيد عن علي ابن الحكم عن ميمون ابن مهران عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر - [01:01:34](#)

كل دي مخلب من الطير وعن كل دينار من السباحة. باب اباحة اكل العصافير. قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ قال حدثنا سفيان عن عمرو عن صهيب المولى بن عامر عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من انسان قتل عصفورا فما فوقها بغير حقها الا سأله الله عز وجل - [01:01:44](#)

قيل يا رسول الله وما حقها؟ قال يذبحها فيأكلها ولا يرفع رأسها يرمي بها. باب ميتة البحر شيخنا في ناس كاتبين ياكلوا لها عصافير فقط يقلعون رأسه هل هذا يجوز؟ قلع رأس العصفور لا يحله لابد من ذبحه بالسكين - [01:02:04](#)

لابد من ذبحه بالسكين. نعم. والنبله يا شيخ عمر. ما اعرف اسمها. الذي يخضعون فيه الحجارة الصغيرة. تبلي بالحجارة النبي ايضا يقتلون بي. بالحجارة. نعم. ايه. يعني النبيط. نعم. اذا ضرب ابن النبل فخزق - [01:02:24](#)

فهذا حلال. اما اذا ظرب الراس ولم يخزق ولم يخرج دم فهذا حرام. هذا قاعد يمر معنا حديث. قال فان خزق فكل والا فلا ايا كان.

الحجر اذا دخل طلع نعم. دخل ما طلع؟ لا. نعم - [01:02:44](#)

احسن الله اليكم. ايش؟ كل ذي مخلب من الطير يعني انه مخصوص الطير دجاجة لها مخلب لكنه مخصوص. نعم. اسأل الله اليكم

قال رحمه الله باب ميته البحر. قال اخبرنا اسحاق ابن منصور قال - [01:03:04](#)

عبدالرحمن قال حدثنا مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بن ابي بردة عن ابي هريرة رضي الله عنه النبي صلى

الله عليه وسلم في ماء البحر والظهور ما هو الحلال - [01:03:24](#)

وقال خبرنا محمد ابن ادم قال احدثنا عبدة عن هشام عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال بعثني النبي

صلى الله عليه وسلم ونحن ثلاث مئة يوم - [01:03:34](#)

ثلاث مئة نحمل زادنا على رقابنا فثني زادنا حتى كان يكون للرجل منا كل يوم تمرة فقيل له يا ابا عبدالله واين تقع التمرة من الرجل؟

قال لقد فقدنا حين فقدناها فاتينا البحر فاذا بحوت فذهب البحر فاكلنا منه ثمانية عشر يوما. قال اخبرنا محمد بن منصور عن سفيان

عن عمرو انه قال سمعت - [01:03:44](#)

يقول بعثنا رسول الله صلى الله قد بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مئة ركب اميرنا ابو عبيدة ابن الجراح فاقمنا من

ساحل فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبث قال فالقى البحر دابة يقال لها العنبر فاكلنا منه نصف شهر وادها من - [01:04:04](#)

فتابت اجسامنا واخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنظر الى اطول جمل واطول رجل في الجيش فمر تحته ثم جاءوا فنحر رجل ثلاثة

ثم دعوا فنحر رجل ثلاثة جزائر ثم جاء ثم جاءوا فنحر رجل ثلاثة جزائر ثم نهى وابو عبيدة. قال سفيان قال ابو الزبير - [01:04:24](#)

جابر فسالنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل معكم منه شيء؟ قال فاخرجنا من عينيه كذا وكذا قل له من ودك ونزل في حجاب

اربعة نفر وكان مع ابي عبيدة درار فيه تمر فكان يعطينا القبضة ثم صار الى التمرة فلما فقدناها وجدنا فقدنا. طبعنا الحديث فيه

تقديم وتأخير - [01:04:44](#)

والا فالحوت هو اخر شي اول شي اول شي التمرة لما نفذت التمرة ذبحوا الازواج الابل بعدين ثم وجدوا الحوت نعم. فتزودوا منه

ورجعوا الى المدينة. احسن الله اليكم قال اخبرنا زياد ابن ايوب قال حدثنا - [01:05:04](#)

شيء قال حدثنا ابو الزبير عن جابر انه قال بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم مع ابي عبيدة في سرية فنفذ زادنا فمررنا بحوت قد قذف

به البحر فاردنا ان نأكل منه فنهانا - [01:05:24](#)

ابو عبيدة ثم قال نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله كلوا فاكلنا منه اياما فلما قدمنا على رسول الله صلى الله

عليه وسلم اخبرناهم فقال ان كان بقي - [01:05:34](#)

جمعكم شيء فابعثوا به اليها. قال اخبرنا محمد ابن عمر ابن علي ابن مقدم المقدم قال حدثنا معاذ ابن هشام قال حدثني ابي عن ابي

الزبير عن انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي عبيدة ونحن ثلاث مئة وبضعة عشر وزودنا قرابا من تمر فاعطانا

قبضة قبضة فلما انجزناهم - [01:05:44](#)

اعطانا تمرة تمرة حتى ان كان ان كنا لا نمصها كما يمتنا نصها. يقول كما يمص الصبي كما يمص الصبي يعني ياخذ التمرة ما يحطه

بحلجه ياخذ التمرة يحط هنا ويمصه ليش؟ حتى يحس بطعم - [01:06:04](#)

واكثر لان المعدة اذا احسستها انك توكلها فهي ايش لا تحس بالجوع فهم لا يدخلونه مرة واحدة لا يد يحطونه بفمهم كذا يمصونه

يمصون يمصون ساعة كاملة يمصون تمرة وحدة المعدة تظن انه في اكل نعم - [01:06:24](#)

كما ينص الصبي نشرب عليها الماء فلما فقدناها وجدنا فقدنا حتى ان كنا لنخبط الخبط بسينا ونسوف ونسف ثم نشرب عليه من

الماء حتى سميننا جيش الخبر. يعني اوراق اوراق الشجر. نعم - [01:06:42](#)

ثم اجزنا الساحل حين دابة مثل الكتيب يقال له العنبر فقال ابو عبيدة ميته لا تأكل ثم قال جيش رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفي سبيل الله عز وجل ونحن - [01:07:02](#)

مضطرون كلوا باسم الله فاكلنا منه وجعلنا منه وشيقة ولقد جلس في موضعينه ثلاثة عشر رجلا. قال فاخذ ابو عبيدة ضلعا من

اضلاعه فرحل به اجسم بعير من اباعر القوم فاجاز تحته. فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حبسكم؟ كنا كنا نتتبع كنا - [01:07:12](#)

تبعوا عيرات قريش وذكرنا لهم من امر الدابة فقال ذاك رزق رزقكم الله عز وجل امعكم منه شيء؟ قال قلنا نعم. هذه زيادات طيبة يعني في الاحاديث. قال وجعلنا منه وشيقة. هذه اللفظة مهمة ليش؟ حتى لا يقول قائل انهم اكلوا الحوت - [01:07:32](#) والعنبر لانهم كانوا مضطرين. المضطر لا يجوز له ان يتزود من لحم الاضطراب. لكن الاهم من هذا كله ان النبي وسلم قال امعكم منه شيء؟ لو كان الحوت غير مباح لهم على الاصل ما يجوز ان يقولوا معكم انه شيء لانه جاز لهم للضرورة فكيف يقول النبي - [01:07:52](#) صلى الله عليه وسلم امعكم منه شيء؟ فلما قال معكم منه شيء علمنا ان ميتة البحر مباح مطلقا. هذه هي الفائدة الان لذلك الصحابة فقهاء نقلوا هذه العبارة وهي اهم. امعكم منه شيء؟ حتى لا يقول قائل طيب انتم يا جابر وانتم اللي معاكم اكلتم ضرورة - [01:08:12](#) واضح الان؟ نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب الضفدع. قال اخبرنا قتبية قال حدثنا ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن سعيد ابن عن سعيد ابن نسيبة عن عبدالرحمن بن عثمان ان طبيبا ذكر ضفدعا في دواء عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتله. وكل - [01:08:32](#)

ما نهى عن قتله فلا يجوز اكله كل ما نهى لا ما له علاقة ليش؟ كل ما نهى عن قتله الان الناقة اذا استوحشت انت مأمور بقتله ما يجوز تاكله؟ لا تجيب قواعد من عندك. خلنا على قواعد الفقهاء. كل - [01:08:52](#)

ما نهى الشارع عن قتله فلا يجوز اكله. نعم. احسن الله اليكم. قال باب الجراد اخبرنا حميد بن مسعدة عن سفيان وهو ابن حبيبن عن ابي يعقوب انه سمع عبدالله بن ابي اوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات فكنا ناكل الجراد. قال اخبرنا قتبية عن سفيان وابن عيينة - [01:09:22](#)

نبي يعقوب انه قد سألت عبدالله بن ابي بن ابي اوفى عن قتل الجراد. فقال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات يأكل الجراد فبقت للنمل الذي قال اخبرنا وهو كل بيان قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شاب عن سعيد وابي سلمة ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان نملة - [01:09:42](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم نوى ان نملة قرصت نبيا من الانبياء فامر بقربة النمل فاحرقت فاوحى الله عز وجل اليه ان قد قرصتك نملة اهلكت آآ ملكت امة من الامم تسبح قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال انبأنا النضر ابن جميل قال انباءنا اشعث عن الحسن آآ نزل نبي من الانبياء - [01:10:02](#)

تحت شجرة فلدغته نملة فامر بيؤيدهن فحرق على ما فيها فاوحى الله اليه فان لا نملة واحدة. وقال الاشعث عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:10:22](#)

له زادا فانهم يسبحن. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن الحسن عن ابي هريرة نحوه ولم يرفعه بسم الله الرحمن الرحيم. توضح يا بابا قال اخبرنا سليمان ابن سالم البلخي. قال حدثنا النظر وابن سمير قال انبأنا شعبة عن مالك عن مالك ابن انس عن ابن - [01:10:32](#)

عن سعيد ابن نسيبة عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من رأى هلال ذي الحجة فاراد ان يضحى فلا يأخذ من شعره ولا من اظفاره حتى - [01:10:52](#)

قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم عن شعيب قال انبأنا الليل قال حدثنا خالد ابن يزيد عن ابن ابي هلال عن عام ابن مسلم انه قال اخبرني انه المسيب انهما سلامة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان يضحى فلا يقلب من اظفاره ولا يحلق شيء - [01:11:02](#)

يعمل شعره في عشر الاول من ذي الحجة. قال اخبرنا علي ابن حجر قال انبأنا شريف عن عثمان الاحلافي عن سعيد بن المسيب قال انه قال من اراد ضاحية فدخلت ايام العشر فلا يأخذ من شعره ولا اظفاره. فذكرته لعكرمة فقال الا يعتزل النساء والطيب؟ قال اخبرنا عبد الله ابن - [01:11:22](#)

محمد بن عبدالرحمن قال حدثنا سفيان قال عبدالرحمن بن حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن ابن سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت العشر فاراد احدكم ان يضحى فلا يمسه من شعره ولا من بشره شيئا. الحديث ثابت فانكار عكرمة ما له وجه. الا يعتزل - [01:11:42](#)

والطيب اذا اذا لم يأخذ من شعره واطفاره هل معنى انه لابد ان يكون مثل المحرم تماما؟ لا. ما يلزم؟ نعم فانكار عكرمة لا وجه له. نعم. قال باب من لم يجد الاضحية. قال اخبرنا يونس بن عبدالله قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني سعيد ابن ابي - [01:12:02](#)

ثم ذكر اخريين عن عياش ابن عباس من قطبان عن عيسى ابن هلال الصدي عن عبدالله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل امرت بيوم الاضحى - [01:12:22](#)

عيدا جعله الله عز وجل لهذه الامة فقال الرجل ارأيت ان لم اجد الا منيحة انثى افاضحي بها؟ قال لا ولكن تأخذ من عليك وتقنم

اظفارك وتقص شاربك وتحلق عانتك فذلك تمام اضحيتك عند الله عز وجل. باب ذبح الامام اضحيته في المصلى قال - [01:12:32](#)

محمد ابن عبد الله ابن عبد الحكم عن شعيب عن الليث عن كثير بن فرقة. عن نافع ان عبد الله ابن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذبح او ينحر بالمصلين - [01:12:52](#)

قال قرناني ابن عثمان النفيري قال حدثنا سعيد بن عيسى قال حدثنا المفضل بن فضالة قال حدثني عبد الله بن سليمان قال حدثني ناقعا عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله - [01:13:02](#)

صلى الله عليه وسلم نحر يوم الاضحى بالمدينة قال وقد كان اذا لم ينحر يذبح بالمصلى. باب ذبح الناس بالمصلى قال اخبرنا عن ابي الموسري عن ابي الاحوص عن الاسود بن قيس عن جلدب بن سفيان قال شهدتها اضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى

بالناس حينما قضى الصلاة رأى ان من قد ذبحت - [01:13:12](#)

فقال من ذبح قبل الصلاة فليذبح شاة مكانها ومن لم يكن ذبح فليذبح على اسم الله عز وجل. باب ما نهى عنه من الاضاحي العوراء. قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال - [01:13:32](#)

انا خالد عن شعبة عن سليمان بن عبدالرحمن مولى بني اسد عن ابي الضحاك عبيد بن فيروز مولى بني شيبان انه قال قلت للبراء

حدثني عما نهى عنه رسول صلى الله عليه وسلم من الاضاحي قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي اقصر من يده فقال اربع لا يجوزن العوراء البين عورها والمريضة - [01:13:42](#)

يبين مرضها والارض او البين ضلع ضلعها والكسيرة التي لا تمكيه. قلت اني اكره ان يكون في القرن نقص او يكون في السن نقص. قال ما كرهته فدعه ولا تحرمه على احد. باب العرجاء قال اخبرنا محمد ابن بشار قال حدثنا محمد ابن جعفر وابو داوود ويحيى

عبدالرحمن وابن ابي - [01:14:02](#)

وابو الوليد انهم قالوا قالوا حتى نبأنا شعبة قال سمعت سليمان بن عبدالرحمن قال سمعت عبيد بن فيروز قلت للبراء بن عازب حدثني ما كره وقال نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاضاحي قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هكذا بيده وهذه

ابصر - [01:14:22](#)

ومن يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة لا يجزين في الاضاحي. العوراء يبين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ضلعها والكسيرة التي لا تنقض قالت ان يكره ان يكون نقص في القرن او والاذن. قال فما كرهت منه فدعو ولا تحرمه على احد. باب

العجفاء. قال اخبرنا سليمان ابن داوود عن ابن وهم - [01:14:42](#)

قال اخبرني عمرو ابن الحارث والليث ابن سعد وذكر اخر وقدمه ان سليمان ابن عبد الرحمن حدثهم عن عبيد ابن فيروز عن البراء ابن عازب انه قال سمعت رسول الله - [01:15:02](#)

صلى الله عليه وسلم واثار باصابعه واصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير باصبعه يقول لا يجوز من الضحايا العوراء البين عورها والعرض او البين وعرجها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لا تنفي. باب المقابلة وهي ما قطع طرف

اذنها. قال اخبرنا محمد ابن - [01:15:12](#)

ادم عن عبدالرحيم وهو ابن سليمان عن زكريا ابن ابي زائدة عن ابي اسحاق عن عن شريح ابن النعمان عن علي رضي الله عنه انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه - [01:15:32](#)

ان نستشرف العين والاذن وان لا نضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا بتراء ولا خطأ. باب المدابرة وهي ما قطع من مؤخر اخري اذنها قال اخبرنا ابو داوود قال احدثنا الحسن بن محمد بن ادم قال احدثنا زهير قال حدثنا ابو اسحاق عن شريح من نعمان قال ابو اسحاق وكان رجلا - [01:15:42](#)

وصدق عن علي رضي الله عنه انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن والا نضحى بعوراء ولا مقابلة ولا مدابرة ولا ولا خطأ باب الخطاء وهي التي تخرق اذنها؟ قال اخبرنا احمد بن ناصح قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق عن شريح من نعمان - [01:16:02](#)

عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نضحى بمقابلة او مدابرة او شقاء او خقاء او جدعاء. باب الشقاء وهي مشقوقة - [01:16:22](#)

الاذن قال اخبرني هارون ابن عبد الله قال هندسنا شجاع ابن الوليد قال حدثني زياد ابن خيفة متى قال حدثنا ابو اسحاق عن شريح النعمان عن علي ابن ابي طالب - [01:16:32](#)

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا شقاء ولا خفاء ولا عوراء. قال اخبرنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا اخر - [01:16:42](#)

قال حدثنا شعبة ان سلمة وهو ابن كهيل كهيل اخبره قال سمعت حجية ابن عدي يقول سمعت علي رضي الله عنه يقول امرنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن. باب العقباء. قال اخبرنا حميد بن مسعدة عن سفيان وابن حبيب عن شعبة عن قتادة - [01:16:52](#)

عن قريب من كليب قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضحى باعطب القرن فذكرت ذلك لسعيد ابن المسيب قال نعم الا عضد النصف واكثر من ذلك باب المسنة والجزعة. قال اخبرنا ابو داوود سليمان ابن سيف قال حدثنا الحسن وهو ابن اية - [01:17:12](#)

ابو جعفر يعني النفيلي قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو الزبير عن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبخوا الا مسنة الا ان ينصركم عليهم فتذبخوا جذعة من الضأن. قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة ابن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:17:32](#)

اعطاه غنما يقسم على صحابته فبقي عتود فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضحي به انت. قال اخبرنا يحيى ابن قال حدثنا ابو اسماعيل وهو القناد قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابن عبد الله عن عقبة ابن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم بين اصحابه ضحايا - [01:17:52](#)

فصارت لي جذعة فقلت يا رسول الله صارت لي جذعة فقال ضحي بها. قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد قال احدثنا هشام عن يحيى ابن ابي كثير عن بعد - [01:18:12](#)

ابن عبد الله الجهني عن عقوبة ابن عامر انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصحابه فاصابني جذع. فقلت يا رسول الله اصابنتي فقال ضحي بها فيها دلالة على جواز ان يهدي لك انسان الاضحية. ويقول لك ضحي بها. وفيه دلالة على ان - [01:18:22](#)

ولي امر المسلم عليه ان يراعي حال الفقراء ويعطيه مضاحي ليضحوا بها. نعم. دين عجيب يا اخي دين الاسلام دين عجيب. كمال في كمال في كمال. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله اخبر عن سليمان ابن - [01:18:42](#)

قال اخبرني عمرو ابن عمرو عن بكير ابن اشد عن معاذ ابن عبد الله ابن خبيب عن عقبة ابن عامر انه قال ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جذع من الضأن - [01:19:02](#)

قال اخبرنا ان ابن السرير في حديث عن ابي الاحرص عن عاصم ابن كليب عن ابيه انه قال كنا في سفر فحضر الاضحى. فجعل الرجل مما يشتري المسنة بالجدعتين والثلاثة فقال لنا رجل من مزينة كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر هذا اليوم فجعل الرجل يطلب المسنة بالجماعتين الثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:19:12](#)

عليه وسلم ان الجدع يوفي مما يوفي منه الثني. قال اخبرنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن عاصم بن كليب انه قال سمعت ابي يحدث عن رجل - [01:19:32](#)

انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل الاضحى بيومين نعطي الجدعتين بالثنية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الجدعة تجزئ ما تجزئ منه الثنية بابو الكباش - [01:19:42](#)

قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا اسماعيل عن عبدالعزيز وابن صهيب عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين. قال انس وانا اضحي بكبشين. قال - [01:19:52](#)

محمد بن ثنان خالد قال حدثنا حميد عن ثابت عن انس قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين؟ قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن - [01:20:02](#)

انس انه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين ذبهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما. قال اخبرنا ابن مسعود قال حدثنا حاتم وردان عن ايوب عن محمد ابن سيرين عن انس ابن مالك انه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم اضحى وانكفا الى كبشين املحين فذبهما - [01:20:12](#)

مختصر قال اخبرنا حميد بن مسعدة في حديث عن يزيد ابن زرين عن ابن عون عن محمد عن محمد عن عبدالرحمن ابن ابي بكرة عن ابيه انه قال ثم انصرفت انه - [01:20:32](#)

يعني النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ذك كبشين املحين فذبوه فذبهما والى جزيعة من الغنم فقسما بينها. قال اخبرنا عبد الله ابن سيدنا ابو سعيد اشد قال حدثنا حفص ابن غياث عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكباش بكباش اقرن في حين يمشي في سواد - [01:20:42](#)

وفي سواد ينظر وفي سواد له ما تجزئ عنه بدنة في الضحايا قال اخبرنا احمد بن عبدالله بن الحكم قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي - [01:21:02](#)

عباية ابن رفعة انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجعل في قسم الغنائم يجعل في قسم الغنائم عشرة من بيعير قال شعبة واكبر علمي اني سمعته من سعيد ابن مسروق وحدثني به سفيان عنه والله تعالى اعلم. قال اخبرنا محمد - [01:21:12](#)

ابن عبدالعزيز ابن غزوان قال حدثنا الفضل ابن موسى عن حسين يعني من نواقض عن علماء ابن احمر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله - [01:21:32](#)

صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر النحو فاشتركتنا في البعيد عن عشرة. والبقرة عن سبعة. باب ما تزي عنه البقرة في الضحايا يا اخوة. قال محمد ابن مثنان يحيى بن عبدالملك عن عطاء عن جابر انه قال كنا نتمتع مع النبي صلى الله عليه وسلم فنذبح البقرة عن سبعة ونشترك فيها - [01:21:42](#)

باب ذبح الضحية قبل الامام. قال اخبرنا ان ذو النصرية عن ابن ابي زائدة قال اما انا ابي عن فراس عن عامر عن البراء بن عاذب حاء قال عن الشعبي عن البراء فذكر احدهما ما لم يذكر الاخر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى فقال من ودع -

[01:22:02](#)

قبلتنا وصلى صلاتنا ونسك نسكنا فلا يذبح حتى يصلي. فقام خالي فقال يا رسول الله اني قد اني عجلت نسكي لا طعم اهل اهلي واهل داري او قال اهلي وجيراني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعد ذبحا اخر. قال فان عندي عشاء قاء. هي اه عناق لبن هي - [01:22:22](#)

احب الي من شاتي لحمي قال اذبحها فانها خير نسيكتيك. ولا تقضي جدعة عن احد بعدك. قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا حسام

منصورين عن الشعبي عن البراء بن عازم انه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلاة ثم قال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد اصاب النسك - [01:22:42](#)

ومن نسك قبل الصلاة تلك شاة لحم فقال ابو بردة يا رسول الله والله لقد نسيت قبل ان اخرج الى الصلاة وعرفت ان اليوم يوم يوم اكل وشرب فتعجلت فاكلت - [01:23:02](#)

واطعمت اهلي وجيراني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قالت فان عندي اعناقاً جذعة خير من شاتي لحم فلا تجزئ عني؟ قال نعم ولن تجزئ عن احد - [01:23:12](#)

قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم. قال حدثنا ابن علي؟ قال حدثنا ايوب وعن محمد عن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر. من كان ذبح قبل الصلاة - [01:23:22](#)

فقام رجل فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله هذا يوم يشتهي فيه اللحم فذكر هنا من جيرانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صدقه قال اني جذعة هي احب الي من شاة لحمي. رخص له فلا ادري بلغت رخصته من سواه ام لا ثم انكفى الى كبشين فذبحهما - [01:23:32](#)

قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن يحيى قال وان بان عمرو ابن علي قال حدثنا يحيى عن يحيى ابن سعيد. عن بشير ابن يسار عن ابي بردة من نيار انه ذبح - [01:23:52](#)

قبل النبي صلى الله عليه وسلم فامرته النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد. قال عندي ان اكل ذات يا احب الي من مستتين. قال اذبحها في حديث عن عبيد - [01:24:02](#)

لله فقل اني لاجد الا جدع. فامرته ان يذبح. قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان وقال ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:24:12](#)

اضحى ذات يوم فاذا الناس قد ذبحوا ضحاياهم قبل الصلاة. فلما انصرف رأهم النبي صلى الله عليه وسلم انهم ذبحوا قبل الصلاة فقال من ذبح قبل الصلاة فليذبح مكانها ومن كان لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم الله عز وجل. الذبح يبدأ وقته من انتهاء الامام من الصلاة - [01:24:22](#)

المقصود بالامام هو الامام الذي يصلي بالناس. ثم يبدأ وقت الذبح اليوم العيد الاول ثم اول ايام التشريق ثاني ايام التشريق. ثالث ايام التشريق اذا اذن المغرب اللي هو رابع ايام العيد خلاص انتهى وقت الذبح. هذا الوقت - [01:24:42](#)

بالذبح بداية ونهاية. هذا قول جماهير الفقهاء. اما بالنسبة للسن فمن الظأن اللي هو الخرفان ما تم ستة اشهر فلا تجزئ العناق. ومن المعز ما اتم سنة. فلا تجزئ اقل - [01:25:02](#)

من ذلك. ومن البقر ما تم السنيتين. ومن الابل ما اتم خمس سنوات ويجوز الاشتراك في الابل بعشرة وعند بعض الفقهاء بسبعة وعند وفي البقرة سبعة بالاتفاق وهل عشرة الجواب لا. نعم. في الحديث دلالة على ان الاضحية - [01:25:22](#)

هي تعاد اذا الانسان يعني اعد اضحية وبان خطأ عليه ان يعيد. والاضحية واجبة فعلى الصحيح من اقوال اهل العلم على كل بيت من البيوتات المسلمين اذا قدروا على الذبح. وان كان في البيت اكثر من - [01:25:52](#)

من عائلة كان يكون الاخ مع اولاده والاخ الاخر مع اولاده واحد البناء مع اولاده فان كان طعام هم جميعا ومالههم جميعا فيظحي اكبرهم يغني عنهم. وان كان لكل واحد منهم مال منفرد - [01:26:12](#)

ثم يتشاركون في الطعام فعلى كل واحد منهم اضحية. فعلى كل واحد منهم اضحية نعم. السلام عليكم. قال باب اباحة الذبح بالمرودة. قال اخبرنا محمد ابن المثني. قال حدثنا يزيد ابن هارون. قال حدثنا - [01:26:32](#)

داوود عن عامر عن محمد ابن صفوان انه اصاب ارنبي. ومن اه ولم يجد حديدة يذبحه يذبحها به فزكاهما بمرودة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصطدت ارنبين فلم اجد حديدة ازكيهما به فذكيتهما بمرودة افاكن. قال كن. قال اخبرنا محمد بن بشار - [01:26:52](#)

محمد ابن جعفر ان قال حدثنا شعبة قال حدثنا حاضر بن المهاجر الباهري. قال سمعت سليمان ابن يسار يحدث عن زيد ابن ثابت ان

ذئبا نيب في فذبحوها بالمروة فرخص النبي صلى الله عليه وسلم في اكلها. قال باب اباحة الذبح بالعود. قال اخبرنا محمد بن عبدالله
[01:27:12](#) -

اسماعيل ابن مسعود عن خالد عن شعبة عن سماك انه قال سمعتم الري ابن قطري عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله قلت يا
رسول اني ارسل كلبى فاخذ الصيد فلا اجد ما اذكيه بي فاذبحه بالمروة وبالعصا. قال انهر الدم ما شئت واذكر اسم الله عز وجل. قال
[01:27:32](#) -

اخبرني محمد ابن مأمور قال حدثنا حبان مريدان قال حدثنا جليل ابن حازم قال حدثنا ايوب عن زيد بن اسلمة فلقيت زيد بن اسلمة
فحدثني عن طائف يسارية عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال كانت لرجل من الانصار ناقة ترعى في قبال احد فعرض لها
فنحرها بوجه بوتد - [01:27:52](#)

فقلت لزيد وتد من خشب او حديد قال لا بل خشب فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فامرته باكلها باب النهاية بالظفر قال اخبرنا
محمد ابن منصور قال حدثنا سفيان عن عمر بن سعيد عن ابيه عن عباية ابن رفاعه اعراب ابن خديجة ان رسول الله - [01:28:12](#)
صلى الله عليه وسلم قال ما انهار الدم وذكر اسم الله فكن الا بسن او ظفر باب في في الذبح بالسن. قال اخبرنا هناد بن السري عن
ابي لا سعيد ان مسروق عن عباية ابن دفاع عن ابيه عن جده رافع ابن خديجة انه قال قلت يا رسول الله اننا نلقى العدو غدا وليس
معناه مدمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:28:32](#)

مع ان ارى الدم وذكر اسم الله عز وجل فخذوا ما لم يكن سنا او ظفرا وساحدثكم عن ذلك. اما السن فعظم واما الظفر فمدد فمدى
الحبشة. هذا القاعدة نستفيد منها فائدة عظيمة ما نرى الدم وذكر اسم الله عز وجل فكلوا. اي شئ نريده. من هنا ندرك -
[01:28:52](#)

ان اه ما يسمى اليوم بالمسالخ الاوتوماتيكية. المسالخ الاوتوماتيكية كيف تصير؟ مساخ اوتوماتيكية هي عبارة عن ابواب حديدية.
الخرفان يدخلونها هكذا. ثم الة حادة تخرج من اسفل وتقطع العنق من للجميع مرة واحد الدم ينهمر خلاص انتهى يكفي - [01:29:12](#)
والذي يظرب الالة هو الذي يسمى. قاعدة ما انهرت دم ها وذكر اسم الله فكلوا بس. الحمد لله يسر لا تظنوه صعب. نعم. احسن الله
اليكم قال رحمه الله باب الامر باحداث الشفرة - [01:29:37](#)

قال اخبرنا علي ابن حثير قال حدثنا اسماعيل عن خالد عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن شداد ابن اوس انه قال اثنتان حفظتهما عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال - [01:29:57](#)

قال ان الله كتب الاحسان على كل شئ فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح. وليحد احدكم شفرته وليريح ذبيحته.
باب الرخصة في نحر يذبح وذبح ما ينحر قال اخبرنا عيسى ابن احمد العسقلاني عسقلان بلخ. قال حدثنا ابن وهب قال حدثني جنة
في عسقلان في فلسطين - [01:30:07](#)

وفي عسقلان في بلخ ابن حجر العسقلاني من عسقلان فلسطين. واما هذا عسقلان بلخ نعم. احسن الله اليكم قال حدثنا ابن قال وبلخا
قرية من بلخ هي قرية من قرى خراسان قديم بل هي مركز خراسان. وهي الى الان موجودة بهذا الاسم بل - [01:30:27](#)
وهي ولاية من ولايات الشمالية الغربية في افغانستان ومع وهي الولاية تسمى مزار شريف والعاصمة بلغ طبعاً له مزار وله شريف.

الشيعة يكذبون ووظعوا قبر زعموا انه قبر علي. ما ادري وش ودى قبر علي هناك؟ سبحان الله - [01:30:47](#)
العظيم. نعم. قال حدثني سفيان قال عن هشام ابن عروة وحدثه قال حدثه عن فاطمة. عن هشام ابن عروة تحدثه عن عن فاطمة بنت
المنذر عن اسماء بنت ابي بكر انها قالت تحركنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلناه. باب دكاة التي قد نيب فيها
السبع - [01:31:07](#)

قال اخبرنا محمد ابن بشار عن محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت حاضر ابن المهاجر الباهي قال سمعت سليمان ابن يسار
يحدث عن زيد ابن ثابت ان النية في شاة فذبحوها بمروة فرخص النبي صلى الله عليه وسلم في اكلها باب ذهن المتردية في البئر
التي لا يوصل الى حلقها. قال - [01:31:27](#)

ابراهيم قال حدثنا عبدالرحمن عن حماد بن سلمة عن ابي العشاء عن ابيه انه قال قلت يا رسول الله اما تكون الزكاة الا في الحلق واللبة؟ قال له انت في فخى بها لاجزأتك. يعني عند الحاجة. يعني عند الحاجة مثل لو كانت مادة او كان سقطت في بئر الان -

[01:31:47](#)

ورقبتها ليست في جهتك. واذا تركتها وما جرحتها في فخذها ليخرج الدم ماتت. وهكذا يقاس على كل مثلا السيارة صدمت سيارة بهيمة. والان رقبت السيارة رقبة البهيمة تحت السيارة. انت ما تستطيع توخر - [01:32:07](#)

وهي ستموت فانت تضرب بمسنة اي مكان من جهتها ليخرج الدم فتصبح مباحة. هذا قول قال به جمع من الفقهاء نعم. يعني النحر النحر والذبح في الحلق واللبة هذا عند اليسر والسهولة. عند - [01:32:27](#)

نعم. المسدس اه المسدس هل هو يعتبر يعتبر اه اه خرق المسدس ليس بصيد اذا صدت الصيد للمسدس ما في مشكلة اما تذبح العجلان للصيد لا بالمسدس لا نعم لعل - [01:32:47](#)

نقف على الاذان جاء وقت الاذان؟ طيب ها؟ او عشاء؟ زين. سلام عليكم. قال رحمه الله باب ذكر من التي لا يقدر على اخذها قال اخبرني اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد عن شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رافع عن رافع انه قال قلت يا رسول الله انا - [01:33:07](#)

العدو غدا وليس معنا هدى قال ما نار الدماء اسم الله عز وجل فكل ما خلى السن والظفر. قال فصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نهبا فند بعير فرماه - [01:33:27](#)

حبس فقال ان لي هذه الاوات النعم او قالت الابل اوابدك اوابد الوحش فما غلبكم منها ففعلوا به هكذا. قال اخبرنا عمرو بن علي قال يحيى ابن سعيد قال حدثنا سفيان قال حدثني ابي عن عباية ابن رفاعه عن رب ابن خديجة قال قلت يا رسول الله انا لا اقول عدو - [01:33:37](#)

غدا وليست معنا مدام قال ما انهار الدم وذكر اسم الله عز وجل. فكن ليس السن والظفر وساحتكم اما السن واما الظفر فاهم الحبشة واصبنا نهبة نهبة ابل او غنم فند منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل - [01:33:57](#)

نوامد كوابد الوحش فاذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا. طبعا السن لا يجوز الذبح به لانه عظم والعظم طعام اخوانكم من الجن ما دام طعام اخوانا من الجن فسلبه لاجل الذبح ما يجوز. سلبه لاجل الذبح ما يجوز. مثل لو ان انسان غصب - [01:34:17](#)

انسان اخر فاخذ سكينه لينبهه قال ما اسمح لك الذبيحة هذه حرام عند الحنابلة ليش؟ لانه ذبح بمغصوب. نعم. قياسا على هذا. السلام عليكم. قال رحمه الله اخبرنا ابراهيم يعقوب قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال ابانا اسرائيل عن منصور عن خالد الحداء عن ابي قلابة عن ابي عن ابي اسماء - [01:34:37](#)

الراحة عن ابي الاشعث عن شداد ابن اوس انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل كتب الاحسان على كل شيء. اذا قتلتم فاحسنوا قتله اذا - [01:35:04](#)

ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم اذا اذا ذبح شفرته وليرح ذبيحته. باب حسن الذبح قال اخبرنا الحسين بن حريص ابو عمار قال انباء ما جرير عن منصور عن خالد الحداء عن امير قلابة عن ابي عن شداد ابن اوس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا - [01:35:14](#)

فتنة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح. وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته قال اخبرنا محمد بن رافع. قال حدثنا عبد الرزاق. قال انبأنا ما امر عن ايوب عن بلا شك عن شداد ابن اوس انه قال سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم اثنتين. فقال ان الله عز وجل كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا قتله واذا ذبحتم - [01:35:34](#)

احسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وليرح ثم ليرح ذبيحته. قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن بزيق قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع. قال حدثنا خالدون ها؟ قال واخر وانبأنا عبدالله بن محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا بندر عن شعبة عن خالد عن ابي قلابة عن ابي

الاشعث عن شداد ابن اوس - 01:35:54

قال ثنتان حفظتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل كتب الاحسان على كل شيء اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة ليحد احدكم داوود يرح ذبيحته. باب وظع الرجل على صفحة الراب وضعه في وضع الرجل على صفحة الضحية. قال قرناء اسماعيل ابن مسعود قال احثنا خالد عن - 01:36:14

قال اخبرني قتادة قال سمعت انسا قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين اقرنين يكبر ويسمي ولقد رأيتهم يذبحهما بيده واضعا على صفاحهما قدمه قلت انت سمعته منه؟ قال نعم. باب تسمية الله عز وجل على الضحية. قال اخبرنا احمد ابن ناصحين قال حدثنا - 01:36:34

عن شعبة عام قتادة قال حدثنا انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين اقرنين وكان يسمي ويكبر ولقد رأيتهم يذبحهما بيده واضعا رجله على صفاحهما. باب التكبير عليها قال اخبرنا القاسم زكريا بن دينار. قال حدثنا مصعب بن مقدار عن الحسن يعني بن صالح عن شعبة - 01:36:54

قتادة عن انس انه قال لقد رأيتهم يعني النبي صلى الله عليه وسلم يذبحهما بيده واضعا على صفحهما قدمه يسمي ويكبر بكبشين اقرنين من ذبح الرجل اضحيته بيده قال اخبرنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا يزيد ويعني ابن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة ان انس بن مالك رضي الله عنه - 01:37:14

حدثهم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين اقرنين املحين يقع على صفاحهما ويذبحهما ويسمي ويكبر. باب ذبح الرجل غير اضحيته. قال اخبرنا محمد الحارث بن مسكين قراءة علي وانا اسمع. عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ابن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه - 01:37:34

وسلم نحر بعض بدنه بيده ونحر بعضها غيره. باب نحر ما يذبح. قال اخبرنا قتيبة محمد بن عبدالله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماءنا قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلناه. قال قتيبة في حديثه فاكلنا لحم - 01:37:54

خالفه عبدة بن سليمان قال اخبرناه اخبرني محمد ابن ادم قال حدثنا عبدة بن انشاء عبدة عن هشام ابن عروة عن فاطمة سمعت عن اسماء قال قال ذبحنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا ونحن في المدينة ما اكلناه. قالوا من ذبح لغير الله عز وجل قال اخبرنا قتيبة قال - 01:38:14

حدثنا يحيى وابن زكريا ابن ابي زائدة عن ابن حيان يعني منصورا عن عامر ابن واثبات انه قال سألت رجلا عليا هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اليك بشيء دون الناس فغضب علي حتى احمر وجهه وقال ما كان يسر الينا شيئا دون الناس. غير انه حدثني باربع كلمات وانا وهو في البيت وقال له - 01:38:34

لعن الله من لعن والده لعن الله ولعن الله من ذبح لغير الله. ولعن الله من اوى محدثا ولعن الله من غير منار الارض. باب النهي عن الاكل يعني من لحوم الاضاحي بعد ثلاث وعن امساكه. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم. قال ابانا عبد الرزاق. قال حدثنا ما امرنا من زهري عن سالم عن ابن عمران ان رسول الله صلى الله - 01:38:54

وسلم نهى ان تؤكل لحوم الاضاحي بعد ثلاث قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم عن غنذر قال حدثنا ما مر. قال حدثنا زهري عن ابي عبيد مولى بن عوف قال شهدت علي بن ابي طالب رضي الله عنه في يوم عيد بدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم صلى بلا اذان ولا اقامة ثم - 01:39:14

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان يمسك احد من نسكه شيئا فوق ثلاثة ايام. قال اخبرنا ابو داود قال حدثنا يعقوب قال حدثنا ابي صالح عن صالح عن ابن شاب ان ابا عبيد اخبره ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم ان تأكلوا لحوم نسوكمم فوق ثلاث - 01:39:34

تكمل بعد الاذان ما دام جينا على الاذن خلنا نقول القاسم قال حدثني مالك عن ابي الزبير عن جابر ابن عبدالله رضي الله عنهما انه

اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه في لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم قال كلوا وتزوجوا - [01:39:54](#) وتدخروا. قال اخبرنا عيسى ابن حمادي زغبة. قال انبأنا ان ليسوا عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن ابن خباب. هو عبدالله بن خباب سيدنا خديري قدم من سفر فقدم اليه اهله لحما من لحوم الاضاحي فقال ما انا باكله حتى اسأله فانطلق الى اخيه لامة قتادة ابن النعمان وكان - [01:40:14](#)

فسأله عن ذلك فقال انه قد حدث بعدك امر نقضا لما كانوا عليه لما كانوا نهوا عنه من اكل لحوم الاضاحي بعد ثلاثة ايام قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن سعد ابن اسحاق قال حدثني زينب عن ابي سعيد الخديري ان رسول الله صلى - [01:40:34](#) الله عليه وسلم نهى عن لحوم الاضاحي فوق ثلاثة ايام فقدم قتادة ابن النعمان وكان اخى بن سعيد لامة وكان بدريا فقدموا اليه فقال اليس قد نهى عنه رسول الله صلى الله - [01:40:54](#)

عليه وسلم قال ابو سعيد انه قد حدث فيه امر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان نأكله فوق ثلاثة ايام ثم رخص لنا ان نأكله وتدخره. قال اخبرنا - [01:41:04](#)

انا عمرو ابن منصور قال حدثنا عبد الله ابن محمد وهو النفيري قال حدثنا زهير حا قال وانبأنا محمد ابن مادانا ابن عيسى قال حدثنا الحسن بن معاين قال حدثنا زوير قال حدثنا زبيد بن الحارث عن محارب من ديثار عن ابي عن ابن بريدة عن ابيه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني كنت نهيتكم عن ثلاث - [01:41:14](#)

زيارة القبور فزوروها ولتزدكم زيارتها خيرا. ونهيتكم انكم للاضاحي بعد ثلاث فكلوا منها وامسكوا ما شئتم ونهيتكم عن الاشربة في اللوعية فاشربوا اي وعاء شئتم ولا تشربوا مسكرا ولم يذكر محمد وامسكوا. قال اخبرنا العباس بن عبدالعظيم العنبري عن الاحرص بن جواب عن عمار بن غزيق عن - [01:41:34](#)

عن ابي اسحاق عن الزبير بن عدي عن ابن بريدة عن ابيه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي بعد ثلاث وعن النبيل الا في سقاء - [01:41:54](#)

وعن زيارة القبور فكلوا من لحوم من اضاحي ما بدا لكم وتزودوا وادخروا ومن اراد زيارة القبور فانها تذكر الاخرة واشربوا واتقوا كل مسكر الادخار من الاضاحي قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن مالك قال حدثني عبد الله ابن ابي بكر عن عمرة عن عائشة انها قالت دفت دابة من اهل البادية - [01:42:04](#)

حضرة الاضحى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا وادخروا ثلاثا فلما كان بعد ذلك قالوا يا رسول الله ان الناس كانوا ينتفعون من اضاحيهم يجمعون منها الودك ويتخذون منها الاسقية. قال وما ذاك؟ قال الذي نهيت من امساك لحوم الاضاحي. قال انما نهيت للدابة التي دفت. كلوا - [01:42:24](#)

وتصدقوا يجمعون من جمل جملة بمعنى اذاب. يجمعون منها الودق يجمعون بفتح الياء من جمل جمال بمعنى اذاب. نعم. ما يقدر من قال رحمه الله احسن الله اليكم قال رحمه الله اخبرنا ينقض ابن ابراهيم ان عبدالرحمن عن سفيان عن عبدالرحمن بن عابس - [01:42:44](#)

عن ابيه انه قال دخلت على عائشة فقلت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن لحوم الى ظاهر بعد ثلاثين؟ قالت نعم اصاب الناس شدة فاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:43:14](#)

ان يطعم الغني الفقير ثم قال لقد رأيت ال محمد صلى الله عليه وسلم يأكلون القرى بعد خمس عشرة قلت مما ذاك؟ قال فضحكت؟ فقالت ما ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز مهدوم ثلاثة ايام حتى لحق بالله عز وجل. قال اخبرنا يوسف بن عيسى قال حدثنا الفضل بن موسى قال حدثنا - [01:43:24](#)

ابن زياد ابن ابي الجعد عن عبدالرحمن ابن عامس عن ابيه انه قال سألت عائشة عن لحوم الاضاحي قالت كنا نخبأ كرات رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا ثم يأكله. قال اخبرنا سهيدي بن نصر قال عبد الله عن ابن عون عن ابن سيرين عن ابي سعيد الخديري رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن - [01:43:44](#)

امسك الاضحية فوق ثلاثة ايام ثم قال كلوا واطعموا باب ذبائح اليهود. قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن سليمان ابن مغيرة قال حدثنا عن ابن هلال قال حدثنا عبد الله ابن مغفل قال دنيا جراب من شحم يوم خيبر فالتزمته قلت لا اعطي احدا منه شيئا فالتفت فاذا رسول الله - [01:44:04](#)

صلى الله عليه وسلم يتبسم. باب ذبيحة من لم يعرف قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا النظر ابن سمير قال حدثنا عيسى ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان ناسا من الاعراب كانوا يأتون بلحم ولا ندري اذكروا اسم الله عليه ام لا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله عز وجل عليه وقولوه - [01:44:24](#)

باب تأويل قول الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه قال اخبرنا عمرو ابن ابن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان قال حدثنا هارون ابن - [01:44:44](#)

ابي وكعب هو هو هارون ابن عنترة عن ابيه عن ابن عباس في قوله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه قال خصمهم المشركون فقالوا ما ذبح الله فلا تأكلوه. وما ذبحتم انتم اكلتموه. باب النهي عن المجسم. طبعا هذا تلبيس لان الميت لا يقال انها مذبوحة - [01:44:54](#)

الله وانما يقال ان الله قتلها والله عز وجل هو الذي قضى اجل هذه الميتة ونهانا عن اكلها والميتة اذا اذا نحن قتلناها ايضا نهانا عن قتلها وبين المذبوح؟ ما في مذبوح. نعم. افتراء على الله. احسن الله اليكم. قال رحمه الله باب النهي عن المجثمة قال اخبرنا - [01:45:14](#)

عمرو بن عثمان قال حدثنا بقرية عن بحير عن خالد عن جبير بن نفيير عن ابيه ثعلبة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل المجثمة. قال - [01:45:40](#)

اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد عن شعبة عن هشام ابن زيد انه قال دخلت مع انس على الحكم عن ابن ايوب فاذا اناس يرمون دجاجة في دار الامير فقال نهى رسول - [01:45:50](#)

صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهائم. قال اخبرنا محمد بن زنبور المكي قال حدثنا ابن ابي حازم عن يزيد وهو ابن الهاد عن معاوية ابن عبدالله ابن جعفر عن عبدالله - [01:46:00](#)

انه قال مرة رسول الله صلى الله عليه وسلم على اناس هم يرمون كبشا بالنمل فكره ذلك وقال لا لا تمثلوا بالبهائم. قال اخبرنا قتيبة نحن سعيدين قال حدثنا شيبه عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عمر انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ شيئا فيه الروح ورضا. قال اخبرنا - [01:46:10](#)

علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثنا المنهال ابن عمرو. عن سعيد ابن جبير عن ابن عمر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من - [01:46:30](#)

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من مثل بالحيوان. قال اخبرنا سعيد بن نصر قال اما انا عبد الله عن شعبة عن هذه ابن ثابت عن - [01:46:40](#)

سعيد ابن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا. قال اخبرنا محمد بن عبيد الكوفي قال حدثنا علي بن هاشم عن - [01:46:50](#)

صالح عن عدل ابن ثابت عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا شيئا فيه الروح ورضا باب من قتل عصفورا بغير حقها - [01:47:00](#)

اخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عمرو عن صهيب عن عبدالله بن عمرو يرفعه ايرفعه قال من قتل عصفورا فما بغير حقها سأل الله عز وجل عنها يوم القيامة قيل رسول الله فما قيل يا رسول الله فما حقها؟ قال حقها ان - [01:47:10](#)

فتأكلها ولا تقطع رأسها فيرمى بها. قال اخبرنا محمد بن داوود من الصيصي قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا ابو عبيدة عبدالوهاب فهد ابن واصل عن خلف يعني ابن مهران قال حدثنا عامر احوال عن صالح ابن دينار عن عمرو ابن انه قال سمعت الشديد

يقول سمعت رسول الله صلى - 01:47:30

صلى الله عليه وسلم يقول من قتل عصفورا عبثا عجز الى الله عز وجل يوم القيامة يقول يا ربي ان فلانا قتلني عبثا ولم يقتلني لمن فعل قال باب النهي عن اكل لحوم الجلالة قال اخبرني عثمان الجلالة هي الدابة التي تأكل عثرات او فضلات - 01:47:50

الجلالة هي الدابة التي تأكل عثرات وفضلات الناس. يعني تأكل من المجاري هذا هذا هو الجلالة نعم. اما اذا كانت تأكل لو فرضا دجاجة تأكل عذرة الشاة او البعر لا تسمى جلالة لانها لا تأكل نجسا. الجلالة هي التي تأكل النجاسات. نعم - 01:48:10

احسن الله اليكم قال اخبرني عثمان ابن عبد الله قال احداثي سعد بن بكر قال حدثنا وهيب بن خالد عن ابن طاوس عن عمرو بن شعيب عن ابيه محمد بن عمرو عبد الله بن - 01:48:40

قال مرة عن ابيه وقال مرة عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية عن الجلالة عن ركوبها وعن اكل لحمها اسباب النهي عن لبن الدلالة قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن

اكل مات عن ابن عباس انه قال نهى رسول الله صلى الله - 01:48:50

عليه وسلم عن المجثمة ولبن الجلالة والشرب من السقاء. من فسقاء. قال رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب ابن عباد الحث على قال اخبرنا عبيد الله المساعدين ابو قدامة السرخسي. قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن امارة ابن عمير عن

عمته عن عائشة انها قالت قال رسول الله - 01:49:10

صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اتانا رجل من كسبه وان ولد الرجل من كسبه قال اخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا الهمش عن ابراهيم عن عمارة ابن عمير - 01:49:30

الله عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اولادكم من اطيب كسبكم فكلوا من كسب اولادكم. قال اخبرنا يوسف بن عيسى قال اما انا الفضل بن موسى قال - 01:49:40

انباءنا الان مثلا ابراهيم عن الاسود يعني عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اكل الرجل من كسبه وولده من كسبه قال اخبرنا احمد بن حفص بن عبدالله ان نسابه لي قال حدثني ابي قال حدثني ابراهيم ابن قهمان عن عمر ابن سعيد

عن الهمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة - 01:49:50

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه. اشارة الى ان الانسان يجوز له ان يأكل من كسب ولده لانه من كسبه. ولكن ليس معنى هذا انه يستولي على مال ولده. في فرق بين جواز الاكل من كسب - 01:50:10

الولد واعتباره طيبا وبين الاستيلاء على مال الولد. الاستيلاء على مال الولد لا يجوز. الاكل من والي الولد هو من الكسب الطيب الجائز. والبيوع سمي بيوعا لان الناس اذا ارادوا ان يبيعوا ويشترى يمدون باعهم - 01:50:30

هذا يمد باعه ليعطي وهذا يمد باعه ليأخذ. فسمي بيعا باع يبيع بيعا. نعم لا يقام الحد على الوارد لو ترك مال ابنه بل لو قتل ابنه كما ما مر معنا الظاهر. الصحيح من اقوال اهل العلم لا يقاد الوالد بولده - 01:50:50

لا يقاد للوالد بولده. نعم. الحديث هذا نعم. باب اجتناب الشبهات في الكذب. قال حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد وهو ابن الحارث قال حدثنا ابن عون عن الشعبي قال سمعت النعمان ابن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله لا اسمع بعده

احدا يقول - 01:51:20

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الهلال بين وان الحرام بين وان بين ذلك امورا مشتهرات ربما قال وان بين ذلك امورا مشتهرة قال ساضرب لكم في ذلك مثلا ان الله عز وجل حمى حما وان حمى الله عز وجل ما حرمها وانه من يرتع حول الحمى يوشك

ان ان يخالط الحمى ربما - 01:51:40

قال انه من يرتع حول الحمى يوشك ان يقع ان يرتع فيه وان من يخالط الريبة يوشك ان يجسر. قال حدثنا القاسم ابن زكريا ابن دينار قال حدثنا ابو داوود الحفري وعن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن اي عن المقبوري عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان - 01:52:00

ما يبالي الرجل من اين اصاب المال من حلال او حرام؟ قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابن ابي عدي عن داوود ابن ابيه عن سعيد ابن ابي خيرتان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان يأكلون الربا فمن لم يأكله اصابه غبار. باب التجارة - [01:52:20](#)

يا رب. قال اخبرنا عمرو بن علي قال اما انا وهو ابن جرير قال حدثني ابي عن يونس عن الحسن عن عمرو ابن ثغر. لو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة - [01:52:40](#)

من يحشو المال ويكثر وتفشو التجارة ويظهر العلم وبييع الرجل البيع فيقول لا حتى استأمر تاجر بني فلان والتمس في الحي العظيم الكاذب فلا يوجد ويظهر العلم له معنيان كما قال شيخنا العباد نفع الله به العباد والبلاد. قال يظهر العلم - [01:52:50](#)

اي يذهب من ظهراي الناس فيكون بمعنى الحديث ويقبض العلم. والمعنى الثاني ويظهر العلم اي ويظهر العلم غير الشرعي. ويظهر العلم غير الشرعي في الناس. ويتفشى فيهم. نعم السلام عليكم قال رحمه الله باب ما يجب على التجار من التوقيع في مبايعتهم قال اخبرنا عمرو ابن علي عن يحيى قال احدثنا - [01:53:10](#)

ما شعبته قال حدثنا فتاة قتادة عن ابي الخليل عن عبدالله بن الحارث عن حكيم بن حزام انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يفترقا فان صدقا - [01:53:40](#)

وبين مورك في بيعهما وان كذبا وكتما محقبا بركة بيعهما باب المنفق سلعته بالحلف الكاذب. قال اخبرنا محمد بن بشار وعن محمد انه قال حدثنا شعبة عن علي بن مدرك عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن خرجة بن الحر عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة لا يكلمهم - [01:53:50](#)

الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو ذر خابوا وخسروا. قال مسبل ازاره والمنفق سلعته وفي الحديث الكاذب والمنان عطاءه. قال اخبرنا عمر بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان قال حدثني سليمان الاعمش. عن سليمان بن مسهر - [01:54:10](#)

نعم خرجت ابن الحرية عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. الذي لا يعطي شيئا الا منه والمسبل - [01:54:30](#)

ازاره والمنفق سلعته بالكذب قال اخبرني هارون ابن عبدالله قال حدثنا ابو اسامة قال اخبرني الوليد يعني ان كثيرا عن معبد ابن كعب ابن مالك عن ابي قتادة انصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اياكم وكثرة الحلف فان وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم يحقق. قال اخبرنا - [01:54:40](#)

قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحلف منفقة للسلعة من باب الحلف الواجب للخديعة في البيان. يعني الانسان قد يحلف في بيعه وشرائه فيصدقه - [01:55:00](#)

الناس فيشترون منه او يبيع لكن لا يجد اثر البركة. لا يجد البركة. يربح من هنا يمرض ولده من هنا يربح من هنا يحصل له حادث من هنا. يربح من هنا وتجيء مصيبة من هنا. نعم. احسن الله اليكم. قال - [01:55:20](#)

الله باب الحلف الواجب للخديعة في البيت. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حتى انبأنا جرير ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ما في الطريق يمنع ابن السبيل منه ورجل بائع - [01:55:40](#)

اماما لدنيا اعطاه ما يريد وفي له وان لم يعطيه لم يفده. وفي له وان لم يعطه لم يفله ورجل ساوم رجلا على سلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطي بها كذا وكذا فصدقه الاخر. باب الامر بصدقة لمن لم يعتقد اليمين بقلبه في حال بيعه. قال اخبرني محمد ابن -

[01:56:00](#)

وده مثلا دليل عن منصور عن ابيه عن ابي وائل عن قيس ابن ابي غرز رضي الله عنه انه قال كنا بالمدينة نبيع الاوساخ ونبتاعها ونسميها انفسنا السماسرة ويسميها الناس فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمانا باسم هو خير لنا من الذي سمي بنا به

انفسنا فقال يا معشر التجار - 01:56:20

انه يشهد بيعكم الحلف واللغو فشوفوه بالصدقة. باب وجوب الخيار للمتبايعين قبل افتراقهما. قال اخبرنا ابو الاشعث عن خالد قال حدثنا عروبة عن قتادة عن صالح ابي الخليل عن عبدالله بن الحارث عن حكيم بن حزام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يفترقا فان بينا وصدقا - 01:56:40

تقاربك لهما في بيعهما وان كذبا وكثما محق بركة بيعهما. او ذكر الاختلاف على نافع في لفظ حديثه قال اخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءتنا هذه وانا اسمع والفظ له عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحب ما لم - 01:57:00

يفترقا الى بيع الخيار قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يفترقا او يكونا - 01:57:20

خيارا قال اخبرنا محمد بن علي المروزي قال حدثنا محرج ابن الوضاع عن اسماعيل عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخيار ما لم يخرقا الا ان يكون البيع كان عن خيار فان كان البيع عن خيار فقد وجب البيع. قال اخبرنا علي ابن ميمون قال حدثنا سفيان عن ابن جريج قال املا علي نافع - 01:57:30

عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تباع البيعان فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يفترقا او يكون بيعهما خيار فان كان - 01:57:50

فقد وجب البيع قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا سعيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يفترقا او يقول احدهما للاخر اختر. قال اخبرنا زياد بن ايوب قال حدثنا ابن عدي قال ابانا ايوب عدنان عن ابن عمر انه قال قال رسول الله - 01:58:00

صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار حتى يفترقا او يكون بها خيار. ربما قال نافع او يقول احدهما للاخر للاخر اختر. قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار حتى يخرقا او يكون بيع خيار ربما قال نافع او يقول احدهما للاخر اختر قال - 01:58:20

وكيف تقال حدثنا الليث عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تباع رجلان فكل واحد منهما بالخيار. بالخيار حتى يفترقا وقال مرة - 01:58:40

ما لم يتفرقا وكانا جميعا او يخير احدهما الاخر ان خير احدهما الاخر فتبايع على ذلك فقد وجب البيع فان تفرقا بعد ان تباعا ولم تترك عهد منهم البيع فقد وجب البيع قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى ابن سعيد يقول سمعت نافع يحدث عن ابن عمر عن رسول الله - 01:58:50

صلى الله عليه وسلم ان المتبايعين بالخيار في بهيمة ما لم يفترقا الا ان يكونا الا ان يكون البيع خيارا. قال نافع فكان عبد الله اذا اشترى شيئا يعجبه - 01:59:10

فارق صاحبه قال اخبرنا علي ابن حجر قال حدثناه شيء عن يحيى ابن سعيد قال حدثنا نافع عن ابن عمر او قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتبايعان لا بيع بينهما - 01:59:20

حتى يتفرقا الا بيع الخيار. باب ذكر الاختلاف على عبد الله ابن ديران ابن دينار في لفظ هذا الحديث. قال اخبرنا ابن حجر عن اسماعيل عن عبدالله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بياعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار. قال اخبرنا - 01:59:30

محمد بن عبدالله بن عبدالحكم عن شعيب عن الليث عن ابن الهادي عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل بياعين له فلا بيع بينهم - 01:59:50

حتى يتفرقا الا بيع الخيار قال اخبرنا عبد الحميد بن محمد قال حدثنا مخلد قال حدثنا سفيان عن عمرو ابن دينار عن ابن عمر انه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 02:00:00

وبياعيني لا بيع بينهما حتى يتفرقا الا بعرقها قال اخبرنا الربيع ابن سليمان ابن داوود. قال حدثنا اسحاق ابن بكر قال حدثنا ابي عن يزيد ابن عبد الله عن عبد الله ابن - 02:00:10

دينار عن ابن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار قال اخبرنا عمرو بن يزيد عن باز بن اسد قال حدثنا - 02:00:20

قال حدثنا عبد الله ابن دينار ابن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بيعين فلا بيع بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار. قال اخبرنا - 02:00:30

ابن سعيد قال حدثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او يكون بيعهما عن خيار قال اخبرنا عمرو ابن علي - 02:00:40

قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن الحسن عن سمرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار حتى يتفرقا او يأخذ او يأخذ كل واحد - 02:00:50

منه ما من البيع ما هوي ويتخايران ثلاث مرات. قال اخبرني محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم. قال حدثنا يزيد قال ابانا همام نعم قتادة تعني الحسنه عن سي مراد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ويأخذ احدهما ما رضي من

صاحبه او هواويه - 02:01:00

باب وجوب القيام للمتابعين للمتبايعين قبل اختراقهما بابدانهما. قال اخبرنا قطيبة ابن سعيد قال ابانا الليث عن ابن عدنان عن عمرو بن شعيب عن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا الا ان تكون صفقة خيار ولا يحل له ان يفارق صاحبه خشية ان يستقبله - 02:01:20

باب الخديعة في البيع قال اخبرنا. اه نقف على هذا ان شاء الله ونكمل بعد صلاة العصر. بالنسبة للخيار الخيار ما خيار البيع؟ خيار المجلس فهذا ثابت بهذا الحديث. لان انواع الخيار كثيرة. هناك خيار المجلس وهناك خيار - 02:01:40

معنى الا ان يتخايرا في خيار المجلس خيار الشر بعدين في خيار العيب خيار العيب وفيه خيار رابع وهو خيار الخديعة. خيار الخديعة هذي اربع انواع اه ثابتة بحكم الشرع. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا

اله الا انت - 02:02:00

- 02:02:30